

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## سورة الشورى

مَكِّيَّةٌ فِي قَوْلِ الْحَسَنِ وَعُكْرَمَةَ وَعِطَاءَ وَجَابِرٍ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ: إِلَّا أَرْبَعُ آيَاتٍ مِنْهَا أَنْزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الآية: ٢٣] إِلَى آخِرِهَا. وَهِيَ ثَلَاثٌ وَخَمْسُونَ آيَةً (١).

قوله تعالى: ﴿حَمَّ ① عَسَقَ ②﴾ كَذَلِكَ يُوحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ③ لَمْ يَأْتِ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ④

قوله تعالى: ﴿حَمَّ . عَسَقَ﴾ قال عبد المؤمن: سألت الحسين بن الفضل: لِمَ قَطَعَ «حم» من «عسق» ولم تقطع «كهيعص» و«المر» و«المص»؟ فقال: لأن «حم» عسق» بين سُورِ أُولَها «حم» فَجَرَتْ مَجْرَى نَظَائِرِهَا قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا؛ فَكَأَنَّ «حم» مَبْتَدَأُ وَ«عسق» خَبْرُهُ. وَأَنَّهَا عُدَّتْ آيَتَيْنِ، وَعُدَّتْ أَخَوَاتِهَا اللَّوَاتِي كُتِبَتْ جَمَلَةٌ آيَةً وَاحِدَةً (٢).  
وقيل: إن الحروف المعجمة كلها في المعنى واحد، من حيث إنها أسُّ البيان وقاعدة الكلام؛ ذكره الجرجاني.

وكتبت «حم. عسق» منفصلاً و«كهيعص» متصلاً لأنه قيل: حم؛ أي: حُمَّ ما هو كائن، ففصلوا بين ما يُقَدَّرُ فِيهِ فِعْلٌ وَبَيْنَ مَا لَا يُقَدَّرُ. ثُمَّ لَوْ فُصِّلَ هَذَا وَوُصِّلَ ذَا لَجَازَ؛ حَكَاهُ الْقُشَيْرِيُّ.

وفي قراءة ابن مسعود وابن عباس: «حم. سق» (٣). قال ابن عباس: وكان

(١) النكت والعيون ١٩١/٥ .

(٢) تفسير البغوي ١١٩/٤ دون ذكر عبد المؤمن، ولم نعرفه.

(٣) القراءات الشاذة ص ١٣٤ ، والمحور الوجيز ٢٥/٥ .

عليّ ﷺ يعرف الفتنَ بها<sup>(١)</sup>.

وقال أروطاهُ بن المنذر: قال رجلٌ لابن عباس وعنده حذيفة بن اليمان: أخبرني عن تفسير قوله تعالى: «حم. عسق»؟ فأعرض عنه حتى أعاد عليه ثلاثاً، فأعرض عنه. فقال حذيفة بن اليمان: أنا أنبتك بها، قد عرفتُ لِمَ تركها؛ نزلت في رجل من أهل بيته يقال له: عبد الإله، أو عبد الله؛ ينزل على نهر من أنهار المشرق، بيني عليه مدينتين يشق النهر بينهما شقاً، فإذا أراد الله زوالَ ملكهم وانقطاعَ دولتهم، بعث على إحداهما ناراً ليلاً فتصبح سوداءً مُظلمةً، فتحترق كلها كأنها لم تكن مكانها؛ فتصبح صاحبُها متعجبةً كيف قُلبت، فما هو إلا بياضُ يومها حتى يجتمع فيها كلُّ جبار عنيد، ثم يخسفُ الله بها وبهم جميعاً؛ فذلك قوله: «حم. عسق» أي: عزيمة من عزمات الله تعالى، وفتنةٌ وقضاء؛ «حم»: حُمٌّ. «ع»: عدلاً منه، «س»: سيكون، «ق»: واقع في هاتين المدينتين<sup>(٢)</sup>.

ونظير هذا التفسير ما روى جرير بن عبد الله البجليُّ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تُبنى مدينةٌ بين دجلة ودجيل وقُطربُل والصرّاء، يجتمع فيها جابرةُ الأرض تُجبي إليها الخزائنُ يخسفُ بها - وفي رواية: بأهلها - فلهي أسرعُ ذهاباً في الأرض من الوتد الجيد في الأرض الرخوة»<sup>(٣)</sup>.

وقرأ ابن عباس: «حم. سق» بغير عين. وكذلك هو في مصحف عبد الله بن مسعود؛ حكاه الطبري<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير الطبري ٤٦٥/٢٠، والمحرم الوجيز ٢٥/٥.

(٢) أخرجه الطبري ٤٦٤/٢٠، وذكره المحافظ ابن كثير في تفسيره ١٨٩/٧، وقال: أثر غريب عجيب منكر.

(٣) أخرجه أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٣٥٠)، وهو حديث منكر جداً فيما ذكره الذهبي في الميزان ١٦٥/٣، وقد أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣٦٥/١ - ٣٧٢، من طرق عديدة وأعلها كلها، ثم نقل عن الإمام أحمد قوله: ليس لهذا الحديث أصل. ودجيل: اسم نهر مخرجه من أعلى بغداد، وقُطربُل: كلمة أعجمية، اسم قرية بين بغداد وعكبرا. والصرّاء: نهران ببغداد؛ الصرّاء الكبرى والصرّاء الصغرى. معجم البلدان ٤٤٣/٢ و٣٩٩/٣ و٣٧١/٤.

(٤) في تفسيره ٤٦٥/٢٠، وسلف قريباً.

وروى نافع عن ابن عباس: «الحاء» جِلْمُه<sup>(١)</sup>، و«الميم» مَجْدُه، و«العين» عِلْمُه، و«السين» سَنَاه، و«القاف» قُدْرَتُه؛ أقسم الله بها<sup>(٢)</sup>.

وعن محمد بن كعب: أقسم الله بِحِلْمِه<sup>(٣)</sup> وَمَجْدِه وَعُلُوِّه وَسَنَاه وَقُدْرَتِه أَلَا يُعَذِّبُ مَنْ عَاذَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِه<sup>(٤)</sup>. وقال جعفر بن محمد وسعيد بن جبیر: «الحاء» من الرحمن، و«الميم» من المجيد، و«العين» من العليم، و«السين» من القُدُوس، و«القاف» من القاهر.

وقال مجاهد: فواتح السور. وقال عبد الله بن بُريدة: إنه اسمُ الجبل المحيط بالدنيا.

وذكر القشيري، واللفظ للثعلبي: أن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية عُرِفَت الكآبة في وجهه؛ ف قيل له: يا رسول الله، ما أحزنك؟ قال: «أُخْبِرْتُ ببلايا تنزلُ بأمتي من حَسْفٍ وَقَذْفٍ وَنَارٍ تَحْشُرُهُمْ، وَرِيحٍ تَقْذِفُهُمْ فِي الْبَحْرِ وَأَيَاتٍ مُتَابِعَاتٍ مُتَّصِلَاتٍ بِنَزُولِ عَيْسَى وَخُرُوجِ الدَّجَالِ»<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

وقيل: هذا في شأن النبي ﷺ؛ ف «الحاء» حوضه المورود، و«الميم» مُلْكُه الممدود، و«العين» عِزُّه الموجود، و«السين» سَنَاه المشهود، و«القاف» قِيَامُه فِي الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ، وَقُرْبُه فِي الْكِرَامَةِ مِنَ الْمَلِكِ الْمَعْبُودِ.

وقال ابن عباس: ليس من نبي صاحب كتاب إلا وقد أوحى إليه: «حم. عسق»؛ فلذلك قال: «يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ»<sup>(٦)</sup>.

المهدوي: وقد جاء في الخبر أن «حم. عسق» معناه: أُوْحِيَتْ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ.

(١) في (د) و(ظ): حكمه.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره ١١٩/٤ عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في (د) و(ظ): بحكمه.

(٤) تفسير أبي الليث ١٨٩/٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه.

(٥) لم نقف عليه.

(٦) تفسير أبي الليث ١٩٠/٣، والمحرم الوجيز ٢٥/٥.

وقرأ ابن مُحَيِّصِنَ وابن كثير ومجاهد: «يُوْحَى» بفتح الحاء على ما لم يُسَمَّ فاعله<sup>(١)</sup>؛ ورُوي عن ابن عمر. فيكون الجار والمجرور في موضع رفع لقيامه مقام الفاعل، ويجوز أن يكون اسم ما لم يُسَمَّ فاعله مضمراً؛ أي: يُوْحَى إليك القرآن الذي تضمَّنته هذه السورة، ويكون اسمُ الله مرفوعاً بإضمار فعل، التقدير: يُوحيه الله إليك<sup>(٢)</sup>؛ كقراءة ابن عامر وأبي بكر: «يُسَبِّحُ له فيها بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ»<sup>(٣)</sup> [النور: ٣٦] أي: يُسَبِّحُه رجال. وأنشد سيبويه:

لِيُبْنِكَ يَزِيدُ ضَارِعٌ لِحَصُومَةٍ<sup>(٤)</sup> وَأَشَعْتُ مِمَّنْ طَوَّحَتْهُ الطَّوَّاحِ

فقال: لِيُبْنِكَ يَزِيدُ، ثم بَيَّنَّ من ينبغي أن يَبْنِيَهُ، فالمعنى: يَبْنِيَهُ ضَارِعٌ<sup>(٥)</sup>.

ويجوز أن يكون مبتدأ والخبر محذوف؛ كأنه قال: الله يُوحيه. أو على تقدير إضمار مبتدأ، أي: المُوحِي اللهُ. أو يكون مبتدأ والخبر «العزیزُ الحَكِيمُ». وقرأ الباقون: «يُوْحِي إِلَيْكَ» بكسر الحاء، ورفع الاسم على أنه الفاعل<sup>(٦)</sup>.

﴿لَمْ يَأْتِ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ تقدم في غير موضع<sup>(٧)</sup>.

قوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَلَا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ﴾ قراءة العامة بالتاء. وقرأ نافع وابن وثاب والكسائي

(١) قراءة ابن كثير في السبعة ص ٥٨٠، والتيسير ص ١٩٤. وقراءة مجاهد في المحرر الوجيز ٢٦/٥.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٧١/٤ بنحوه.

(٣) السبعة ص ٤٥٦، والتيسير ص ١٦٢، وسلفت ٢٨٦/١٥.

(٤) في (د) و(م): بخصوصه، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لكتاب سيبويه ٢٨٨/١، وقد نسبته للحارث

ابن نهيك. قال البغدادي في الخزانة ٣١٣/١: الصواب أنه لنهشل بن حَرْبِي.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢٩٣/٦.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٧١/٤ بنحوه. وينظر السبعة ص ٥٨٠، والتيسير ص ١٩٤.

(٧) ٣١١/٢ و٢٧١/٤.

بالياء. ﴿يَنْفَطِرْنَ﴾ قرأ نافع وغيره بالياء والتاء والتشديد في الطاء، وهي قراءة العامة. وقرأ أبو عمرو وأبو بكر والمفضل وأبو عبيد: «يَنْفَطِرْنَ» من الانفطار<sup>(١)</sup>؛ كقوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١] وقد مضى في سورة «مريم» بيان هذا<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عباس: «تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطِرْنَ» أي: تكاد كلُّ واحدة منها تنفطر فوق التي تليها؛ من قول المشركين: ﴿أَتَخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾<sup>(٣)</sup> [البقرة: ١١٦]. وقال الضحاک والسدي: «يَنْفَطِرْنَ» أي: يتشققن من عظمة الله وجلاله فوقهن<sup>(٤)</sup>. وقيل: «فوقهن»: فوق الأرضين من خشية الله لو كنَّ مما يعقل.

قوله تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ أي: يُنزهونه عما لا يجوز في وصفه، وما لا يليق بجلاله. وقيل: يتعجبون من جرأة المشركين؛ فيذكر التسييح في موضع التعجب.

وعن عليّ ؑ: أن تسييحهم تعجب مما يرون من تعرضهم لِسخط الله. وقال ابن عباس: تسييحهم خضوع لما يرون من عظمة الله تعالى. ومعنى «بِحَمْدِ رَبِّهِمْ»: بأمر ربهم؛ قاله السدي. ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ قال الضحاک: لمن في الأرض من المؤمنين؛ وقاله السدي. بيانه في سورة المؤمن: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الآية: ٧]. وعلى هذا تكون الملائكة هنا حَمَلَةَ العرش. وقيل: جميع ملائكة السماء؛ وهو الظاهر من قول الكلبي<sup>(٥)</sup>.

وقال وهب بن منبه: هو منسوخ بقوله: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾<sup>(٦)</sup>. وقال المهدي: والصحيح أنه ليس بمنسوخ؛ لأنه خبر، وهو خاص للمؤمنين.

(١) السبعة ص ٤١٣ و ٥٨٠، والتسير ص ١٥٠ و ١٩٤.

(٢) ٥٢١/١٣.

(٣) تفسير البغوي ٤/ ١٢٠ دون نسبة.

(٤) النكت والعيون ٥/ ١٩٢.

(٥) النكت والعيون ٥/ ١٩٢ - ١٩٣.

(٦) تفسير أبي الليث ٣/ ١٩١.

وقال أبو الحسن الماوردي<sup>(١)</sup> عن الكلبي: إن الملائكة لما رأت المَلَكِينَ اللَّذَيْنِ اخْتَبَرُوا وَبُعِثَا إِلَى الْأَرْضِ لِيَحْكُمَا بَيْنَهُمْ، فافتتنا بالزُّهْرَةَ وهربا إلى إدريس - وهو جدُّ أبي نوح عليهما السلام - وسألاه أن يدعُوَ لهما؛ سَبَّحت الملائكةُ بحمد ربهم واستغفرت لبني آدم<sup>(٢)</sup>.

قال أبو الحسن بن الحِصَّار: وقد ظنَّ بعضُ مَنْ جهل أن هذه الآية نزلت بسبب هاروت وماروت، وأنها منسوخةٌ بالآية التي في المؤمن، وما علموا أن حَمَلَةَ العرش مخصوصون بالاستغفار للمؤمنين خاصة، ولله ملائكةٌ أخر يستغفرون لمن في الأرض.

الماوردي<sup>(٣)</sup>: وفي استغفارهم لهم قولان: أحدهما: من الذنوب والخطايا؛ وهو ظاهرُ قول مقاتل. الثاني: أنه طلب الرزق لهم والسَّعة عليهم؛ قاله الكلبي.

قلت: وهو أظهرُ، لأن الأرضَ تعمُ الكافرَ وغيره، وعلى قول مقاتل لا يدخل فيه الكافر. وقد رُوي في هذا الباب خبرٌ رواه عاصمُ الأحوط عن أبي عثمان عن سلمان قال: إنَّ العبدَ إذا كان يذكر الله في السَّراء فنزلت به الضَّراء قالت الملائكة: صوتٌ معروفٌ من آدميٍّ ضعيف، كان يذكر الله تعالى في السَّراء فنزلت به الضَّراء؛ فيستغفرون له. فإذا كان لا يذكر الله في السراء فنزلت به الضَّراء قالت الملائكة: صوتٌ منكرٌ من آدميٍّ لا يذكر الله في السَّراء، فنزلت به الضَّراء، فلا يستغفرون الله له<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدلُّ على أن الآية في الذاكر لله تعالى في السَّراء والضَّراء، فهي خاصَّةٌ ببعض مَنْ في الأرض من المؤمنين. والله أعلم.

ويَحْتَمِلُ أن يقصدوا بالاستغفار طلبَ الجِلمِ والغُفرانِ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ

(١) في النكت والعيون ١٩٣/٥.

(٢) هذه قصة باطلة، وسلفت ٢٨٤/٢، وينظر الكلام عليها ثمة.

(٣) النكت والعيون ١٩٣/٥.

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١١٤٠).

يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ﴿٥﴾ إلى أن قال: ﴿إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [فاطر: ٤١]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَيَّ ظَلْمِهِمْ﴾ [الرعد: ٦]. والمراد الحِلْمُ عنهم وألا يُعاجلهم بالانتقام؛ فيكون عامًّا؛ قاله الزمخشري<sup>(١)</sup>.

وقال مُطَرِّف: وجدنا أنصح عباد الله لعباد الله الملائكة، ووجدنا أغشَّ عباد الله لعباد الله الشياطين. وقد تقدَّم<sup>(٢)</sup>.

﴿أَلَا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ قال بعض العلماء: هَيِّبْ وَعَظِّمْ جَلًّا وَعَزِّ فِي الْإِبْتِدَاءِ، وَالطَّفَّ وَبَشَّرْ فِي الْإِنْتِهَاءِ.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ ﴿٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ يعني أصناماً يعبدونها. ﴿اللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي: يحفظ أعمالهم ليُجازيهم بها. ﴿وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ وهذه منسوخةٌ بآية السيف<sup>(٣)</sup>. وفي الخبر: «أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَنْطَطَّ»<sup>(٤)</sup> أي: صوتت من ثقل سُكَّانِهَا لِكَثْرَتِهِمْ، فهم مع كَثْرَتِهِمْ لا يفترون عن عبادة الله؛ وهؤلاء الكفار يُشركون به.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَبَّ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ ﴿٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ أي: وكما أوحينا إليك وإلى من قبلك هذه المعاني فكذلك أوحينا إليك قرآنًا عربيًّا بيناه بلغة العرب. وقيل: أي: أنزلنا

(١) الكشاف ٣/٤٦٠.

(٢) ٣٣٢/١٨.

(٣) زاد المسير ٧/٢٧٣، وقال: لا يصح.

(٤) أخرجه أحمد (٢١٥١٦)، وسلف ٥/٤٢٨.

عليك قرآنًا عربيًّا بلسان قومك؛ كما أرسلنا كلَّ رسول بلسان قومه. والمعنى واحد. ﴿لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ﴾ يعني مكة. وقيل لمكة: أُمُّ الْقُرَى؛ لأن الأرض دُحيت من تحتها<sup>(١)</sup>. ﴿وَمَنْ حَوْماً﴾ من سائر الخلق. ﴿وَنُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ﴾ أي: بيوم الجمع، وهو يومُ القيامة. ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ لا شك فيه.

﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ ابتداء وخبر. وأجاز الكسائي النصب<sup>(٢)</sup> على تقدير: لِنُنذِرَ فريقاً في الجنة وفريقاً في السعير<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ ﴿١﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ قال الضحاك: أهل دين واحد؛ أهل ضلالة أو أهل هدى. ﴿وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ﴾ قال أنس بن مالك: في الإسلام<sup>(٤)</sup>. ﴿وَالظَّالِمُونَ﴾ رفع على الابتداء، والخبر ﴿مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ﴾، ﴿وَلَا نَصِيرٍ﴾ عطف على اللفظ. ويجوز: ولا نصير، بالرفع على الموضع<sup>(٥)</sup> و«مِنْ» زائدة.

قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتُمْ أَتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَأَلَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١﴾

قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتُمْ أَتَّخَذُوا﴾ أي: بل اتَّخذوا. ﴿مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ يعني أصناماً. ﴿فَأَلَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ﴾ أي: وليُّك يا محمد ووليُّ من اتَّبعك<sup>(٦)</sup>، ولا وليٍّ سواه. ﴿وَهُوَ يُحْيِي

(١) سلف هذا الكلام ١/١٧٣.

(٢) قرأ بها زيد بن علي كما في البحر المحيط ٧/٥٠٩.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٤/٧٢.

(٤) النكت والعيون ٥/١٩٤.

(٥) يعني في اللغة لا في التلاوة.

(٦) ذكره البغوي في تفسيره ٤/١٢١ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الْمَوْتِ ﴿ وَيُرِيدُ عِنْدَ الْبَعْثِ ﴾ ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ وغيره من الأولياء لا يقدر على شيء.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ ﴿ ١٠ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ ﴾ حكاية قول رسول الله ﷺ للمؤمنين؛ أي: وما خالفكم فيه الكفار من أهل الكتاب والمشركين من أمر الدين، فقولوا لهم: حكمه إلى الله لا إليكم<sup>(١)</sup>. وقد حكم أن الدين هو الإسلام لا غيره. وأمور الشرائع إنما تتلقى من بيان الله.

﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي ﴾ أي: الموصوف بهذه الصفات هو ربي وحده؛ وفيه إضمار: أي: قل لهم يا محمد: ذلكم الله يُحيي الموتى ويحكم بين المختلفين هو ربي. ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ اعتمدت. ﴿ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ أَرْجِعُ.

قوله تعالى: ﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ ﴿ ١١ ﴾

قوله تعالى: ﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ بالرفع على النعت لاسم الله، أو على تقدير هو فاطر. ويجوز النصب على النداء، والجرّ على البدل من الهاء في «عليه»<sup>(٢)</sup>. والفاطر: المبدع والخالق. وقد تقدّم.

﴿ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ قيل: معناه: إناثًا. وإنما قال: «مِنْ أَنْفُسِكُمْ» لأنه خَلَقَ حَوَاءَ مِنْ ضِلَعِ آدَمَ<sup>(٣)</sup>. وقال مجاهد: نَسْلًا بَعْدَ نَسْلِ<sup>(٤)</sup>. ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا ﴾ يعني الثمانية التي ذكرها في «الأنعام»<sup>(٥)</sup> ذكور الإبل والبقر والضأن والمعز وإناثها.

(١) الكشاف ٣/٤٦١-٤٦٢.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤/٧٣.

(٣) تفسير البغوي ٤/١٢١.

(٤) تفسير مجاهد ٢/٥٧٣، وأخرجه الطبري ٢٠/٤٧٥ لكن في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَذُرُّكُمْ فِيهِ ﴾ التالي.

(٥) ١٧٦/٩.

﴿يَذَرُوكُمْ فِيهِ﴾ أي: يخلقكم ويُنشئكم «فيه» أي: في الرحم. وقيل: في البطن. وقال الفراء<sup>(١)</sup> وابن كيسان: «فيه» بمعنى به. وكذلك قال الزجاج<sup>(٢)</sup>: معنى «يَذَرُوكُمْ فِيهِ» يُكثركم به؛ أي: يُكثركم بجعلكم<sup>(٣)</sup> أزواجاً، أي: حلائل؛ لأنهن سبب النسل. وقيل: إن الهاء في «فيه» للجعل، ودلّ عليه «جَعَلَ»؛ فكأنه قال: يخلقكم ويكثركم في الجعل. ابن قتيبة<sup>(٤)</sup>: «يَذَرُوكُمْ فِيهِ» أي: في الزوج؛ أي: يخلقكم في بطون الإناث. وقال: ويكون «فيه» في الرحم، وفيه بُعد؛ لأن الرحم مؤنثة ولم يتقدّم لها ذكر.

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ قيل: إن الكاف زائدة للتوكيد؛ أي: ليس مثله شيء<sup>(٥)</sup>. قال:

وصالياتٍ كَمَا يُؤْتَفَيْنُ<sup>(٦)</sup>

فأدخل على الكاف كافاً تأكيداً للتشبيه. وقيل: المثل زائدة للتوكيد؛ وهو قول ثعلب<sup>(٧)</sup>: ليس كهو شيء؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾<sup>(٨)</sup> [البقرة: ١٣٧]. وفي حرف ابن مسعود «فَإِنْ آمَنُوا بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا»<sup>(٩)</sup> قال أوس بن حجر:

وَقَتْلَى كَمِثْلِ جَذُوعِ النَّخِيِّ لِي يَغْشَاهُمْ مَطَرٌ مِنْهُمْ<sup>(١٠)</sup>

(١) في معاني القرآن ٢٢/٣ .

(٢) في معاني القرآن ٣٩٥/٤ .

(٣) في (م): يجعلكم. وعبرة الزجاج: أي: يُكثركم بجعله منكم ومن الأنعام أزواجاً.

(٤) غريب القرآن ص ٣٩١ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٧٤/٤ .

(٦) نسبة سيبويه في كتابه ٣٢/١ ، والبغدادى في خزائنه ٣١٣/٢ لخطام المجاشعي. والصاليات: الأناث، وهي الأحجار التي يُصب عليها القدر. قاله البغدادي.

(٧) النكت والعيون ١٩٥/٥ .

(٨) قال السمين الحلبي في الدر المصون ٥٤٥/٩ : وهذا ليس بجيد؛ لأن زيادة الأسماء ليست بجائزة، وأيضاً يصير التقدير: ليس كهو شيء، ودخول الكاف على الضمائر لا يجوز إلا في شعر.

(٩) المحتسب ١١٣/١ .

(١٠) ديوان أوس بن حجر ص ٣٠ ، وفيه: تغشاهم، بدل: يغشاهم. ومُسيل، بدل: مطر، وكلاهما بمعنى واحد.

أي: كجذوع. والذي يُعتقد في هذا الباب أن الله جلّ اسمه في عَظَمته وكبريائه ومَلَكوته وحُسنى أسمائه وَعَلِيّ صفاته لا يُشبه شيئاً من مخلوقاته ولا يُشَبَّه به، وإنما جاء مما أطلقه الشرعُ على الخالق والمخلوق، فلا تشابُه بينهما في المعنى الحقيقي؛ إذ صفاتُ القديم جلّ وعزّ بخلاف صفاتِ المخلوق؛ إذ صفاتهم لا تنفكُ عن الأغراض والأعراض، وهو تعالى منزّه عن ذلك؛ بل لم يزلْ بأسمائه وبصفاته على ما بيّناه في «الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحُسنى»، وكفى في هذا قوله الحقّ:

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾.

وقد قال بعضُ العلماء المحقّقين: التوحيد إثباتُ ذاتٍ غيرِ مُشبهة للذوات ولا معطّلة من الصّفات. وزاد الواسطيّ رحمه الله تعالى بياناً فقال: ليس كذاته ذات، ولا كاسمه اسم، ولا كفعله فعل، ولا كصفته صفة إلا من جهة موافقة اللفظ؛ وجلّت الذات القديمة أن يكون لها صفةٌ حديثة؛ كما استحال أن يكون للذات المُحدثة صفةٌ قديمة. وهذا كلّهُ مذهبُ أهل الحقّ والسنة والجماعة.

قوله تعالى: ﴿لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

قوله تعالى: ﴿لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تقدّم في «الزُّمَر» بيانه<sup>(١)</sup>. النحاس<sup>(٢)</sup>: والذي يملك المفاتيح يملك الخزائن؛ يقال للمفتاح: إقليد، وجمعه على غير قياس؛ كمحاسن والواحد حُسن.

﴿يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تقدّم أيضاً في غير موضع<sup>(٣)</sup>.

(١) ٣٠٤/١٨.

(٢) معاني القرآن ٦/٢٩٨.

(٣) ٦٤/١٢ و ٣٨٦/١٦.

قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴿١٣﴾ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَفُضِّبَ بَيْنَهُمْ وَلَئِنِ الَّذِينَ أُرْسِلُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ﴿١٤﴾

قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ أي: الذي له مقاليد السماوات والأرض شرع لكم من الدين ما شرع لقوم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى، ثم بين ذلك بقوله تعالى: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ وهو توحيد الله وطاعته، والإيمان برسله وكُتبه وبيوم الجزاء، وبسائر ما يكون الرجل بإقامته مسلماً. ولم يُرد الشرائع التي هي مصالح الأمم على حسب<sup>(١)</sup> أحوالها، فإنها مختلفة متفاوتة؛ قال الله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جَاً﴾ [المائدة: ٤٨] وقد تقدم القول فيه.

ومعنى «شَرَعَ» أي: نهج وأوضح وبين المسالك. وقد شَرَعَ لهم يَشْرَعُ شَرْعًا، أي: سنَّ. والشارع: الطريق الأعظم. وقد شَرَعَ المنزِلُ إذا كان على طريق نافذ. وَشَرَعْتُ الإِبِلَ إذا أمكنتها من الشريعة. وشرعتُ الأديم إذا سلخته. وقال يعقوب<sup>(٢)</sup>: إذا شَقَّقَتْ ما بين الرُّجلين، قال: وسمعتُه من أم الحُمَارِيسِ البَكْرِيَّةِ. وشرعتُ في هذا الأمر شُروعًا، أي: خضت.

﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ «أَنْ» في محل رفع، على تقدير: والذي وصَّى به نوحًا أن أقيموا الدين، ويُوقف على هذا الوجه على «عيسى». وقيل: هو نصب، أي: شرع لكم إقامة الدين. وقيل: هو جرّ بدلًا من الهاء في «به»؛ كأنه قال: به أقيموا الدين. ولا يوقف

(١) في (م): حسن.

(٢) في إصلاح المنطق ص ٤٩، ونقله المصنف عنه بواسطة الجوهري في الصحاح (شرع)، وما قبله منه.

على «عيسى» على هذين الوجهين. ويجوز أن تكون «أن» مفسرة؛ مثل: أن امشوا، فلا يكون لها محلٌّ من الإعراب<sup>(١)</sup>.

الثانية: قال القاضي أبو بكر بن العربي<sup>(٢)</sup>: ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال في حديث الشفاعة الكبير المشهور: «ولكن اتوا نوحًا فإنه أولُ رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، فيأتون نوحًا فيقولون له: أنت أولُ رسول بعثه الله إلى أهل الأرض»<sup>(٣)</sup> وهذا صحيح لا إشكال فيه، كما أن آدمَ أولُ نبيٍّ<sup>(٤)</sup> بغير إشكال؛ إلا أن<sup>(٥)</sup> آدم لم يكن معه إلا بنوه<sup>(٦)</sup>، ولم تُفرض له الفرائض ولا سُرعَت له المحارم، وإنما كان تنبيهاً على بعض الأمور واقتصاراً على ضرورات المعاش، وأخذاً بوظائف الحياة والبقاء؛ واستقرَّ المَدَى إلى نوح فبعثه الله بتحريم الأمهات والبنات والأخوات، ووظف عليه الواجبات وأوضح له الآداب في الديانات، ولم يزل ذلك يتأكد بالرُّسل ويتناصر بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم واحداً بعد واحد وشريةً إثر شريعة، حتى ختمها الله بخير الملائمِ مَلَّتِنَا، على لسان أكرم الرُّسل نبينا محمد ﷺ؛ فكان المعنى: أوصيناك يا محمد ونوحاً ديناً واحداً؛ يعني في الأصول التي لا تختلف فيه الشريعة، وهي التوحيد والصلاة والزكاة والصيام والحج، والتقرب إلى الله بصالح الأعمال، والرِّفء إليه بما يردُّ القلب والجراحة إليه، والصدق والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة وصلة الرحم، وتحريم الكفر والقتل والزنى والأذية<sup>(٧)</sup> للمخلوق

(١) المحرر الوجيز ٢٩/٥ بنحوه، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٧٤/٤.

(٢) في أحكام القرآن ١٦٥٤/٤ - ١٦٥٥.

(٣) أخرجه أحمد (٩٦٢٣)، والبخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤) مطولاً من حديث أبي هريرة ؓ، وفي الباب عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم تنظر في مسند أحمد. وقد سلف قطعة من الحديث ٤٠٦/٣.

(٤) في (د) و(ز) و(ي): أول رسول نبي، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لأحكام القرآن لابن العربي.

(٥) في (م) وأحكام القرآن: لأن، والمثبت من النسخ الخطية.

(٦) في (م): نبوة.

(٧) في النسخ الخطية: الاذاية، والمثبت من (م).

كيفما تصرفت، والاعتداء على الحيوان كيفاً دار، واقتحام الدنءات وما يعود بخرم المروءات؛ فهذا كله مشروع ديناً واحداً وملةً متحدة، لم تختلف على السنة الأنبياء وإن اختلفت أعدادهم؛ وذلك قوله تعالى: ﴿أَنْ أٰمِيُوا ٱلَّذِينَ وَلَا نُنْفَرُوا فِيهِ﴾ أي: اجعلوه قائماً؛ يريد دائماً مستمراً محفوظاً مستقراً من غير خلاف فيه ولا اضطراب؛ فمن الخلق من وفى بذلك ومنهم من نكث؛ ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ [الفتح: ١٠]. واختلفت الشرائع وراء هذا في معانٍ حسبما أرادها الله مما اقتضت المصلحة وأوجبت الحكمة ووضعه في الأزمنة على الأمم. والله أعلم.

قال مجاهد: لم يبعث الله نبياً قط إلا وصاه بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والإقرار لله بالطاعة، فذلك دينه الذي شرع لهم<sup>(١)</sup>؛ وقاله الواهبي عن ابن عباس، وهو قول الكلبي.

وقال قتادة: يعني تحليل الحلال وتحريم الحرام. وقال الحكم: تحريم الأمهات والأخوات والبنات<sup>(٢)</sup>. وما ذكره القاضي يجمع هذه الأقوال ويزيد عليها. وخص نوحاً وإبراهيم وموسى وعيسى بالذكر لأنهم أرباب الشرائع.

قوله تعالى: ﴿كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: عظم عليهم ﴿مَا نَدَعُوهُمْ إِلٰهِي﴾ من التوحيد ورفض الأوثان. قال قتادة: كبر على المشركين فاشتد عليهم شهادة أن لا إله إلا الله، وضاق بها إبليس وجنوده، فأبى الله عز وجل إلا أن ينصرها ويعلبها ويظهرها على من ناوأها<sup>(٣)</sup>. ثم قال: ﴿ٱللَّهُ يَخْتَي إِلٰهِي مَن يَشَاءُ﴾ أي: يختار والاجتباء الاختيار؛ أي: يختار للتوحيد من يشاء. ﴿وَيَهْدِي إِلٰهِي مَن يُنِيبُ﴾ أي: يستخلص لدينه من رجع إليه.

﴿وَمَا نَفَرُوا﴾ قال ابن عباس: يعني قريشاً ﴿إِلَّا مَن بَدَا مَا جَاءَهُمُ ٱلْعِلْمُ﴾

(١) تفسير البغوي ٤/١٢٢.

(٢) النكت والعيون ٥/١٩٦ - ١٩٧.

(٣) المحرر الوجيز ٥/٢٩ بنحوه.

محمد ﷺ<sup>(١)</sup>؛ وكانوا يتمنون أن يُبعث إليهم نبي؛ دليله قوله تعالى في سورة فاطر: ﴿وَأَسْمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لِيَبْلُغَهُمْ نَذِيرٌ﴾ [الآية: ٤٢] يريد نبيًا. وقال في سورة البقرة: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [الآية: ٨٩] على ما تقدّم بيانه هناك.

وقيل: أمم الأنبياء المتقدمين؛ فإنهم فيما بينهم اختلفوا لما طال بهم المدى، فأمن قوم وكفر قوم. وقال ابن عباس أيضًا: يعني أهل الكتاب؛ دليله في سورة المُنْفَكَيْنِ: ﴿وَمَا نَفَرَقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ﴾<sup>(٢)</sup> [الآية: ٤]. فالمشركون قالوا: لِمَ حُصَّ بالنبوة؟! واليهود حسدوه لما بُعث؛ وكذا النصارى.

﴿بَيِّنًا بَيْنَهُمْ﴾ أي: بغيا من بعضهم على بعض طلبًا للرياسة، فليس تفرقهم لقصور في البيان والحجج، ولكن للبغي والظلم والاشتغال بالدنيا.

﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ في تأخير العقاب عن هؤلاء. ﴿إِلَّا أَجَلٌ مُسَمًّى﴾ قيل: القيامة؛ لقوله تعالى: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ﴾ [القمر: ٤٦]. وقيل: إلى الأجل الذي قضى فيه بعدابهم. ﴿لَقَضَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ أي: بين من آمن وبين من كفر بنزول العذاب.

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ يريد اليهود والنصارى. ﴿مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أي: من بعد المختلفين في الحق ﴿لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٌ﴾ من الذي أوصى به الأنبياء. والكتاب هنا التوراة والإنجيل. وقيل: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ قريش.

﴿مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ من بعد اليهود النصارى. ﴿لَفِي شَكٍّ﴾ من القرآن أو من محمد. وقال مجاهد: معنى «مِنْ بَعْدِهِمْ» من قبلهم؛ يعني: من قبل مُشركي مكة، وهم اليهود والنصارى<sup>(٣)</sup>.

(١) تفسير أبي الليث ١٩٣/٣ دون ذكر ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) تفسير البغوي ١٢٢/٤.

(٣) المصدر السابق، ونسب قول مجاهد لقتادة.

قوله تعالى: ﴿فَلِذَلِكَ فَادَعُْ وَأَسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ ءَأَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَلِذَلِكَ فَادَعُْ وَأَسْتَقِمَّ﴾ لما جاز أن يكون الشك لليهود والنصارى، أو لقريش قيل له: ﴿فَلِذَلِكَ فَادَعُْ﴾ أي: فتبينت شكهم فادعُ إلى الله؛ أي: إلى ذلك الدين الذي شرعه الله للأنبياء ووصّاهم به. فاللام بمعنى إلى؛ كقوله تعالى: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥] أي: إليها. و«ذلك» بمعنى هذا. وقد تقدّم أول «البقرة»<sup>(١)</sup>. والمعنى: فإلى هذا<sup>(٢)</sup> القرآن فادعُ. وقيل: في الكلام تقديم وتأخير؛ والمعنى: كبر على المشركين ما تدعوهم إليه فلذلك فادعُ<sup>(٣)</sup>. وقيل: إن اللام على بابها؛ والمعنى: فمن أجل ذلك الذي تقدم ذكره فادعُ واستقم<sup>(٤)</sup>. قال ابن عباس: أي: إلى القرآن فادعُ الخلق.

﴿وَأَسْتَقِمَّ﴾ خطابٌ له عليه الصلاة والسلام. قال قتادة: أي: استقم على أمر الله. وقال سفيان: أي: استقم على القرآن. وقال الضحاك: استقم على تبليغ الرسالة<sup>(٥)</sup>.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ أي: لا تنظر إلى خلاف من خالفك. ﴿وَقُلْ ءَأَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ﴾ أي: أن أعدل؛ كقوله تعالى: ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [غافر: ٦٦]. وقيل: هي لام كي، أي: أعدل<sup>(٦)</sup>؛ قال ابن عباس وأبو العالية: لأسوي بينكم في الدين، فأؤمن بكل كتاب وبكل رسول. وقال غيرهما:

(١) ٢٤٢/١.

(٢) في النسخ: والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٧٥-٧٦ والكلام فيه بنحوه.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣٠٢/٦.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٧٦/٦.

(٥) النكت والعيون ١٩٩/٥.

(٦) زاد المسير ٢٧٩/٧.

لأَعْدِلَ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ. وقيل: هذا العدل هو العدل في الأحكام. وقيل: في التبليغ<sup>(١)</sup>.

﴿اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ قال ابن عباس ومجاهد: الخِطَاب لليهود؛ أي: لنا ديننا ولكم دينكم. قال: ثم نسخت بقوله: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية [التوبة: ١٢٩] قال مجاهد: ومعنى ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ لا خصومة بيننا وبينكم. وقيل: ليس بمنسوخ، لأن البراهين قد ظهرت، والحُجَج قد قامت، فلم يبق إلا العناد، وبعد العناد لا حُجَّة ولا جدال.

قال النحاس<sup>(٢)</sup>: ويجوز أن يكون معنى ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ على ذلك القول: لم يؤمر أن يحتج عليكم ويقاقلكم<sup>(٣)</sup>؛ ثم نسخ هذا. كما أن قائلاً لو قال من قبل أن تُحوَّل القبلة: لا تُصَلِّ إلى الكعبة، ثم حوَّل الناس بعد؛ لجاز أن يقال: نسخ ذلك. ﴿اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا﴾ يريد يوم القيامة. ﴿وَالِئِهِ الْمَصِيرُ﴾ أي: فهو يحكم بيننا إذا صرنا إليه، ويجازي كلاً بما كان عليه.

وقيل: إن هذه الآية نزلت في الوليد بن المغيرة وشيبة بن ربيعة، وقد سألا رسول الله ﷺ أن يرجع عن دعوته ودينه إلى دين قريش، على أن يعطيه الوليد نصف ماله ويؤوجه شيبة بান্তه<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ لَهُمْ جَنَّاتٌ دَاخِئَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ﴾ رجع إلى المشركين ﴿مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ

(١) النكت والعيون ١٩٩/٥ .

(٢) في الناسخ والمنسوخ ٦١٤/٢ ، وما قبله منه .

(٣) عبارة (ظ): لن نؤمن أن نحتج عليكم ونقاقلكم .

(٤) النكت والعيون ١٩٩/٥ .

﴿لَمْ﴾ قال مجاهد: من بعد ما أسلم الناس. قال: وهؤلاء قد توهموا أن الجاهلية تعود<sup>(١)</sup>. وقال قتادة: الذين يُحاجُّون في الله اليهود والنصارى، ومُحاجَّتْهم قولهم: نبيُّنا قبل نبيِّكم، وكتابنا قبل كتابكم؛ وكانوا يرون لأنفسهم الفضيلة بأنهم أهلُ كتاب وأنهم أولادُ الأنبياء<sup>(٢)</sup>. وكان المشركون يقولون: ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [مریم: ٧٣] فقال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ جُمُوعُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي: لا ثبات لها، كالشيء الذي يَزِلُّ عن موضعه.

والهاء في «لَهُ» يجوز أن يكون لله عز وجل؛ أي: من بعد ما وَّحدوا الله وشهدوا له بالوحدانية. ويجوز أن يكون للنبي ﷺ؛ أي: من بعد ما استُجيب لمحمد<sup>(٣)</sup> ﷺ في دعوته على<sup>(٤)</sup> أهل بدر ونصر الله المؤمنين.

يقال: دَخَضت حُجَّتَهُ دُحُوضًا بطلت. وأدْحَضها الله. والإدْحاض: الإزلاق. ومكان دَخَضٌ ودَخَضٌ أيضًا - بالتحريك - أي: زَلِق. ودَخَضت رجله تَدَخَضُ دَخَضًا زَلِقَتْ. ودَخَضت الشمس عن كبد السماء زالت<sup>(٥)</sup>.

﴿وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ﴾ يريد في الدنيا. ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ يريد في الآخرة عذاب دائم.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ

قَرِيبٌ ﴿٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ﴾ يعني القرآن وسائر الكتب المنزلة.

(١) زاد المسير ٧/٢٧٩.

(٢) النكت والعيون ٥/٢٠٠، وتفسير البغوي ٤/١٢٣.

(٣) في (م): محمد.

(٤) في النسخ: من، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٤/٧٦ - ٧٧، والكلام فيه بنحوه.

(٥) الصحاح (دخض).

﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: بالصدق. ﴿وَالْمِيزَانَ﴾ أي: العَدْل؛ قاله ابن عباس وأكثر المفسرين. والعدل يُسَمَّى ميزانًا؛ لأن الميزانَ آلهَ الإنصاف والعدل<sup>(١)</sup>. وقيل: الميزان ما يُبَيِّن في الكُتُب مما يجب على الإنسان أن يعملَ به.

وقال قتادة: الميزان العَدْلُ فيما أمر به ونهى عنه. وهذه الأقوال متقاربة المعنى. وقيل: هو الجزاء على الطاعة بالثواب وعلى المعصية بالعقاب. وقيل: إنه الميزان نفسه الذي يُوزَن به؛ أنزله من السماء وعَلَّمَ العبادَ الوزنَ به؛ لئلا يكون بينهم تظالمٌ وتباخُس<sup>(٢)</sup>؛ قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيُقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥].

قال مجاهد: هو الذي يُوزَن به. ومعنى إنزال<sup>(٣)</sup> الميزان هو إلهامه للخلق أن يعملوه ويعملوا [به]<sup>(٤)</sup>. وقيل: الميزان محمد ﷺ، يقضي بينكم بكتاب الله<sup>(٥)</sup>.

﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ فلم يُخبره بها. يحضُّه على العمل بالكتاب والعَدْل والسوئية، والعمل بالشرائع قبل أن يُفاجئ اليوم الذي يكون فيه المُحاسبة ووزن الأعمال، فيؤقَى لمن أوفى ويُطَقَّف لمن طَفَّف.

فـ «لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ» أي: منك وأنت لا تدري. وقال: «قَرِيبٌ» ولم يقل: قريبة؛ لأن تأنيثها غير حقيقي؛ لأنها كالوقت؛ قاله الزجاج<sup>(٦)</sup>. والمعنى: لعلَّ البعث، أو لعلَّ مجيء الساعة قريب. وقال الكسائي: «قَرِيبٌ» نعت يُنعت به المُذَكَّر والمؤنَّث والجمع بمعنى ولفظ واحد؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ

(١) تفسير البغوي ١٢٣/٤، وزاد المسير ٢٨٠/٧.

(٢) النكت والعيون ٢٠٠/٥.

(٣) في (د) و(م): أنزل، والمثبت من (ظ).

(٤) زاد المسير ٢٨٠/٧، وما بين حاصرتين منه.

(٥) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ٤٦/٢٥ عن علقمة.

(٦) في معاني القرآن ٣٩٧/٤، وينظر الكلام في إعراب القرآن للنحاس ٧٧/٤.

الْمُحْسِنِينَ ﴿الأعراف: ٥٦﴾ قال الشاعر:

وكنا قريباً والديار بعيدةً فلما وصلنا نُضِبَ أعينهم غيباً<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَكَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿١٧﴾

قوله تعالى: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾ يعني على طريق الاستهزاء، ظناً منهم أنها غير آتية، أو إيهاماً للضعفة أنها لا تكون. ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا﴾ أي: خائفون ورجلون لاستقصارهم أنفسهم مع الجهد في الطاعة؛ كما قال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا ءَاتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠].

﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ﴾ أي: التي لا شك فيها. ﴿أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَكَ فِي السَّاعَةِ﴾ أي: يشكّون ويخاصمون في قيام الساعة. ﴿لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ أي: عن الحق وطريق الاعتبار؛ إذ لو تذكروا لعلموا أن الذي أنشأهم من تراب ثم من نطفة إلى أن بلغوا ما بلغوا قادرٌ على أن يبعثهم.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ ﴿١٨﴾

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ﴾ قال ابن عباس: حَفِيٌّ بِهِمْ. وقال عكرمة: بارٌّ بِهِمْ. وقال السُّدِّيُّ: رفيقٌ بِهِمْ. وقال مقاتل: لطيفٌ بالبرِّ والفاجر؛ حيث لم يقتلهم جوعاً بمعاصيهم<sup>(٢)</sup>. وقال القُرَظِيُّ: لطيفٌ بِهِمْ في العرض والمُحَاسَبَةِ. قال:

غداً عند مولى الخلق للخلق موقفٌ يُسألهم فيه الجليل ويلطّف<sup>(٣)</sup>

وقال جعفر بن محمد بن علي بن الحسين: يَلطّفُ بِهِمْ في الرزق من وجهين:

أحدهما: أنه جعل رزقك من الطَّيِّبَاتِ. والثاني: أنه لم يَدْفَعْهُ إليك مرةً واحدة

(١) ذكره القزويني في تاريخ قزوين ٢٦٧/٣ ونسبه لأبي طاهر عبد العزيز الاسترابادي.

(٢) تفسير البغوي ١٢٣/٤ .

(٣) لم نقف عليه.

فَتبَدَّرَهُ (١).

وقال الحسين بن الفضل: لطيفٌ بهم في القرآن وتفصيله وتفسيره.

وقال الجنيد: لطيف بأوليائه حتى عَرَفَوه، ولو لَطَفَ بأعدائه لما جَحَدَوه (٢). وقال

محمد بن علي الكتاني (٣): اللطيف بمن لجأ إليه من عباده إذا يئس من الخلق وتوكل عليه، ورجع إليه، فحينئذ يقبله ويُقبِلُ عليه. وجاء في حديث النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَطَّلِعُ عَلَى الْقُبُورِ الدَّوَارِسِ فَيَقُولُ جَلٌّ وَعَزٌّ: إِمَّحَتْ آثَارُهُمْ، وَاضْمَحَلَّتْ صُورُهُمْ، وَبَقِيَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ، وَأَنَا اللَّطِيفُ وَأَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، خَفَّفُوا عَنْهُمْ الْعَذَابَ، فَيُخَفِّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ» (٤). قال أبو علي الثقفِي ﷺ:

أمرٌ بأفناء القبور كأنني أخو فطنة والثوب فيه نحيف  
ومن شقَّ فاه الله قدر رزقه وربِّي بمن يلجأ إليه لطيفٌ (٥)

وقيل: اللطيف الذي ينشر من عباده المناقب ويستر عليهم المثالب؛ وعلى هذا قال النبي ﷺ: «يَا مَنْ أَظْهَرَ الْجَمِيلَ وَسَتَرَ الْقَبِيحَ» (٦). وقيل: هو الذي يقبل القليل ويبذل الجزيل. وقيل: هو الذي يجبر الكسير ويُسر العسير. وقيل: هو الذي لا يخاف إلا عدله ولا يُرجى إلا فضله (٧). وقيل: هو الذي يبذل لعبده النعمة فوق الهمة، ويُكلفه الطاعة فوق الطاقة؛ قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدَّوْا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ وَيَاطِنَةُ﴾ [لقمان: ٢٠]، وقال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ

(١) تفسير البغوي ١٢٣/٤.

(٢) المحرر الوجيز ٣٢/٥.

(٣) لعله أبو بكر محمد بن علي بن جعفر البغدادي، شيخ الصوفية. توفي سنة (٣٢٢هـ). السير ٥٣٣/١٤.

(٤) لم نقف عليه.

(٥) لم نقف عليهما، وأبو علي الثقفِي: هو محمد بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن، النيسابوري،

الشافعي، من ولد الحجاج، المحدث، شيخ خراسان. توفي سنة (٣٢٨هـ). السير ٢٨٠/١٥.

(٦) قطعة من حديث أخرجه الحاكم في المستدرک ٥٤٥/١.

(٧) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣٢/٥.

في الَّذِينَ مِنْ حَرَجٍ ﴿١٩﴾ [الحج: ٧٨]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٨]. وقيل: هو الذي يُعين على الخدمة ويكثر المدحة. وقيل: هو الذي لا يُعاجل من عصاه، ولا يُخَيِّب من رجاءه. وقيل: هو الذي لا يردُّ سائله ولا يُؤيس أمّله. وقيل: هو الذي يعفو عن يهفو. وقيل: هو الذي يرحم من لا يرحم نفسه. وقيل: هو الذي أوقد في أسرار العارفين من المشاهدة سراجًا، وجعل الصراط المستقيم لهم منهاجًا، وأجزل لهم من سحائب برّه ماء نَجَّاجًا. وقد مضى في «الأنعام» قول أبي العالية والجُنيد أيضًا<sup>(١)</sup>. وقد ذكرنا جميع هذا في «الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنی» عند اسمه اللطيف<sup>(٢)</sup>، والحمد لله.

﴿يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ﴾ وَيَحْرِمُ مَنْ يَشَاءُ. وفي تفضيل قوم بالمال حكمة؛ لِيحتاج البعض إلى البعض؛ كما قال: ﴿لِيَسْتَجِدَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُرْحَانًا﴾ [الزخرف: ٣٢]، فكان هذا لطفًا بالعباد. وأيضًا ليمتحن الغني بالفقير والفقير بالغني؛ كما قال: ﴿وَصَحَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فَسَنَّةَ أَنْصَبُونَ﴾ [الفرقان: ٢٠] على ما تقدّم بيانه. ﴿وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ﴾.

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الْأَخْرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْأَخْرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الْأَخْرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾ الحَرْثُ العمل والكسب. ومنه قول عبد الله بن عمرو<sup>(٣)</sup>: واحْرُثْ لَدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَدًا، وَاَعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَدًا<sup>(٤)</sup>. ومنه سُمِّيَ الرَّجُلُ حَارِثًا<sup>(٥)</sup>. والمعنى: أي: مَنْ طَلَبَ بِمَا رَزَقْنَاهُ حَرْثًا لِآخِرَتِهِ، فَأَدَّى حَقوقَ اللَّهِ، وَأَنْفَقَ فِي إِعْزَازِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّمَا نُعْطِيهِ ثَوَابَ

(١) ٤٨٥/٨ - ٤٨٦.

(٢) وهو ليس في المطبوع منه.

(٣) في (د) و(ز) و(م): عمر، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمصادر.

(٤) سلف ٣/٣٨٦.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٦/٣٠٥ - ٣٠٦.

ذلك للواحد عشر إلى سبع مئة فأكثر.

﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا﴾ أي: طلبَ بالمال الذي آتاه الله رياسةً الدنيا والتوصلَ إلى المحظورات، فإننا لا نحرمه الرزق أصلاً، ولكن لا حظَّ له في الآخرة من ماله؛ قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَمْ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَمْ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَذْحُورًا. وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٨-١٩].

وقيل: «نَزِدْ له في حَرْثِهِ» نوقفه للعبادة ونسهلها عليه. وقيل: حرت الآخرة الطاعة؛ أي: مَنْ أطاع فله الثواب. وقيل: «نَزِدْ له في حَرْثِهِ» أي: نُعطه الدنيا مع الآخرة. وقيل: الآية في العزوة؛ أي: من أراد بعزوه الآخرة أوتي الثواب، ومن أراد بغزوه الغنيمة أوتي منها<sup>(١)</sup>.

قال الفسيري: والظاهر أن الآية في الكافر؛ يُوسَّع له في الدنيا؛ أي: لا ينبغي له أن يعترَّ بذلك؛ لأن الدنيا لا تبقى.

وقال قتادة: إن الله يُعطي على نية الآخرة ما شاء من أمر الدنيا، ولا يعطي على نية الدنيا إلا الدنيا<sup>(٢)</sup>. وقال أيضاً: يقول الله تعالى: مَنْ عَمِلَ لآخرته زدناه في عمله، وأعطيناه من الدنيا ما كتبنا له، ومن آثر دنياه على آخرته لم نجعل له نصيباً في الآخرة إلا النار، ولم يُصِبْ من الدنيا إلا رزقاً قد قسمناه له لا بُدَّ أن كان يُؤتاه مع إيثار أو غير إيثار. قلت: قول قتادة حسن<sup>(٣)</sup>.

وروى جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال: وقوله عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ﴾: مَنْ كان من الأبرار يُريد بعمله الصالح ثواب الآخرة «نَزِدْ له في حَرْثِهِ» أي: في حسناته. ﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا﴾ أي: من كان من الفعَّار يُريد

(١) مجمع البيان ٤٧/٢٥ بنحوه.

(٢) النكت والعيون ٢٠١/٥.

(٣) قوله: قلت: قول قتادة حسن، من (ظ).

بعمله الحَسَن الدنيا «نُوتَه منها»، ثم نُسخ ذلك في «سبحان»: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ  
عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾<sup>(١)</sup> [الآية: ١٨]. والصواب أن هذا ليس بنسخ؛ لأن هذا  
خبر، والأشياء كلها بإرادة الله عز وجل. ألا ترى أنه قد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال:  
«لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللهم اغْفِرْ لي، إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت»<sup>(٢)</sup>. وقد قال  
قتادة ما تقدَّم ذكره، وهو يُبيِّن لك أن لا نسخ. وقد ذكرنا في «هود» أن هذا من باب  
المطلق والمقيّد، وأن النسخ لا يدخل في الأخبار<sup>(٣)</sup>. والله المستعان.

مسألة: هذه الآية تُبطلُ مذهب أبي حنيفة في قوله: إنه من تَوْضُّاً تَبَرُّداً أنه يجزيه  
عن فريضة الوضوء المَوْظَف عليه؛ فإن فريضة الوضوء من حرث الآخرة والتبرُّد من  
حرث الدنيا، فلا يدخل أحدهما على الآخر، ولا تجزي نيته عنه بظاهر هذه الآية؛  
قاله ابن العربي<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ  
وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣١﴾

قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ﴾ أي: ألهم؟ والميم صلة، والهمزة للتقريع.  
وهذا مُتَّصِلٌ بقوله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي  
أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ كانوا لا يؤمنون به، فهل لهم آلهة شرعوا لهم الشُّرك الذي  
لم يأذن به الله؟ وإذا استحال هذا فالله لم يشرع الشُّرك، فمن أين يدينون به؟!

﴿وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ﴾ يوم القيامة حيث قال: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ﴾  
[القمر: ٤٦]. ﴿لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ في الدنيا، فعاجل الظالم بالعقوبة وأثاب الطائع. ﴿وَالَّذِينَ  
الظَّالِمِينَ﴾ أي: المشركين. ﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الدنيا: القتل والأسر والقهر، وفي

(١) أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (٧٨١)، وما بعده منه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩) من حديث أبي هريرة ؓ، وسلف ٣/١٨٤.

(٣) ٨٥/١١ - ٨٦.

(٤) في أحكام القرآن ٤/١٦٥٥.

الآخرة عذاب الدنيا.

وقرأ ابن هرْمُز: «وَأَنَّ» بفتح الهمزة<sup>(١)</sup>، على العطف على «ولولا كلمة»، والفضل بين المعطوف والمعطوف عليه بجواب «لولا» جائز. ويجوز أن يكون موضع «أَنَّ» رفعاً على تقدير: وجب أن الظالمين لهم عذاب أليم؛ فيكون منقطعاً مما قبله كقراءة الكسر؛ فاعلمه.

قوله تعالى: ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتٍ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٢١﴾

قوله تعالى: ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ﴾ أي: خائفين ﴿مِمَّا كَسَبُوا﴾ أي: من جزاء ما كسبوا. والظالمون هاهنا الكافرون؛ بدليل التقسيم بين المؤمن والكافر. ﴿وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾ أي: نازل بهم. ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتٍ الْجَنَّاتِ﴾ الروضة: الموضع التزه الكثير الخضرة. وقد مضى في «الروم»<sup>(٢)</sup>. ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي: من النعيم والثواب الجزيل. ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ أي: لا يُوصَفُ ولا تهتدي العقول إلى كُنْهِ صِفَتِهِ؛ لأن الحق إذا قال: كبير، فمن ذا الذي يقدر قدره؟.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَن يَقْرَفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ قرئ: «يُبَشِّرُ» من بَشَّرَه<sup>(٣)</sup>،

(١) القراءات الشاذة ص ١٣٤، والمحتسب ٢/٢٥٠.

(٢) ١٢ - ١١/١٤.

(٣) قرأ بها نافع وعاصم وابن عامر. السبعة ص ٢٠٥ - ٢٠٦، والتيسير ص ١٩٥.

وَالْيُسْرُ» من أبشره<sup>(١)</sup>، و«يُبَشِّرُ» من بَشَره<sup>(٢)</sup>، وفيه حذف؛ أي: يُبَشِّرُ اللهُ به عباده المؤمنين ليتعجلوا السرور ويزدادوا منه وَجْدًا في الطاعة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ فيه مسألان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ أي: قُلْ يا محمد: لا أسألكم على تبليغ الرسالة جُعْلًا. ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ قال الزجاج<sup>(٣)</sup>: «إِلَّا الْمَوَدَّةَ» استثناء ليس من الأول؛ أي: إلا أن تَوَدُّوني لقرابتي فتحفظوني. والخطاب لقريش خاصة؛ قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد وأبو مالك والشعبي وغيرهم<sup>(٤)</sup>. قال الشعبي: أَكْثَرَ النَّاسِ عَلَيْنَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَكَتَبْنَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَسْأَلُهُ عَنْهَا؛ فَكَتَبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَوْسَطَ النَّاسِ فِي قُرَيْشٍ، فَلَيْسَ بَطْنٌ مِنْ بَطُونِهِمْ إِلَّا وَقَدْ وُلِدَهُ؛ فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ إلا أن تَوَدُّوني في قرابتي منكم؛ أي: تُراعوا ما بيني وبينكم فتصدقوني<sup>(٥)</sup>. ف «الْقُرْبَىٰ» هاهنا قرابة الرَّحِمِ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: اتَّبِعُونِي لِلْقَرَابَةِ إِنْ لَمْ تَتَّبِعُونِي لِلنَّبِوَةِ.

قال عكرمة: وكانت قريش تَصِلُ أرحامها، فلما بُعث النبي ﷺ قَطَعَتْهُ؛ فقال: صَلُّونِي كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ. فالمعنى على هذا: قُلْ: لا أسألكم عليه أجرًا، لكن أذكركم قرابتي؛ على أنه<sup>(٦)</sup> استثناء ليس من الأول؛ ذكره النحاس<sup>(٧)</sup>.

وفي البخاري<sup>(٨)</sup>: عن طاوس عن ابن عباس أنه سُئِلَ عن قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ

(١) قرأ بها مجاهد وخميد بن قيس. المحتسب ٢/٢٥١.

(٢) قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وحزمة والكسائي. السبعة ص ٢٠٥ - ٢٠٦، والتيسير ص ١٩٥.

(٣) في معاني القرآن ٤/٣٩٨.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٦/٣٠٨، وأخرج أقوالهم الطبري ٢٠/٤٩٥ - ٤٩٦.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور كما في فتح الباري ٨/٥٦٥، وأخرجه بنحوه الطبري ٢٠/٤٩٥.

(٦) قوله: أنه، ليس في (م).

(٧) في معاني القرآن ٦/٣٠٨.

(٨) الحديث (٤٨١٨).

فِي الْقُرْبَىٰ ﴿١﴾ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجَلْتُ، إِنْ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ <sup>(١)</sup> مِنَ الْقَرَابَةِ. فَهَذَا قَوْلٌ.

وقيل: القُرْبَى قَرَابَةُ الرَّسُولِ ﷺ، أَي: لَا أَسْأَلُكُمْ أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَوَدُّوا قَرَابَتِي وَأَهْلَ بَيْتِي، كَمَا أَمَرَ بِأَعْظَامِهِمْ ذَوِي الْقُرْبَى. وَهَذَا قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ وَعَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ وَالسُّدِّيِّ <sup>(٢)</sup>. وَفِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ نَوَدُّهُمْ؟ قَالَ: «عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَأَبْنَاؤُهُمَا» <sup>(٣)</sup>. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا مَا رُوِيَ عَنِ عَلِيِّ ﷺ قَالَ: شَكُوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَسَدَ النَّاسِ لِي. فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعَةٍ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: أَنَا وَأَنْتَ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَأَزْوَاجُنَا عَنْ أَيْمَانِنَا وَشِمَائِلِنَا وَذُرِّيَّتِنَا خَلْفَ أَزْوَاجِنَا» <sup>(٤)</sup>. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «حُرِّمَتِ الْجَنَّةُ عَلَيَّ مِنْ ظَلَمَ أَهْلَ بَيْتِي وَأَذَانِي فِي عَثْرَتِي، وَمَنْ اصْطَنَعَ صَنِيعَةً إِلَى أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَلَمْ يُجَازِهِ عَلَيْهَا، فَأَنَا أَجَازِيهِ عَلَيْهَا غَدًا إِذَا لَقِينِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» <sup>(٥)</sup>.

وقال الحسن وقتادة: المعنى: إلا أن يتوَدَّدوا إلى الله عز وجل ويتقربوا إليه بطاعته <sup>(٦)</sup>. فـ «الْقُرْبَى» عَلَى هَذَا بِمَعْنَى الْقَرَبَةِ. يُقَالُ: قُرْبَةٌ وَقُرْبَى بِمَعْنَى؛ كَالزُّلْفَةِ وَالزُّلْفَى.

(١) فِي (د) وَ(ز) وَ(ف) وَ(م): إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنَكُمْ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ظ)، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِصَحِيحِ الْبَخَارِيِّ.

(٢) أَخْرَجَهُ عَنْهُمُ الطَّبْرِيُّ ٤٩٩/٢٠ - ٥٠٠.

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٢٢٥٩)، وَفِي إِسْنَادِهِ حُسَيْنُ الْأَشْقَرِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْكِشَافِ ص ١٤٥: ضَعِيفٌ سَاقِطٌ، وَقَدْ عَارَضَهُ مَا هُوَ أَوْلَى مِنْهُ.. وَذَكَرَ حَدِيثَ طَاوَسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ قَرِيبًا.

(٤) ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْكِشَافِ ٤٦٧/٣، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْكِشَافِ ص ١٤٥: سَنَدُهُ وَاقٍ.

(٥) نَسَبَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْكِشَافِ ص ١٤٥ إِلَى الثَّمَلِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرِ الطَّائِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَهُوَ كَذَّابٌ.

(٦) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ٥٠٠/٢٠ - ٥٠١.

وروى قَزَعَةُ بن سُويد عن ابن أبي نَجِيح عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ  
 «قل: لا أسألكم على ما آتيتكم به أجرًا إلا أن تَوَادُّوا وتَقَرَّبُوا إليه بالطاعة»<sup>(١)</sup>. وروى  
 منصور وعوف عن الحسن **﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾** قال: يتوَدَّدون  
 إلى الله عز وجل ويتقَرَّبون منه بطاعته<sup>(٢)</sup>.

وقال قوم: الآية منسوخة وإنما نزلت بمكة؛ وكان المشركون يُؤذون رسول الله ﷺ  
 فنزلت هذه الآية، وأمرهم الله بمودة نبيه ﷺ وصلة رحمِه، فلما هاجر آوته الأنصارُ  
 ونصروه، وأراد الله أن يلحقه بإخوانه من الأنبياء حيث قالوا: **﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ  
 أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** [الشعراء: ١٠٩]، فأنزل الله تعالى: **﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ  
 أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾** [سبأ: ٤٧] فنسخت بهذه الآية ويقوله: **﴿قُلْ مَا  
 أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُكْفِلِينَ﴾** [ص: ٨٦]، وقوله: **﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾** [الطور: ٤٠]؛ قاله  
 الضحاك والحسين بن الفضل<sup>(٣)</sup>. ورواه جُوَيْر عن الضحاك عن ابن عباس. قال  
 الثَّعْلَبِيُّ: وليس بالقوي، وكفى قُبْحًا بقول من يقول: إن التقرب إلى الله بطاعته ومودة  
 نبيه ﷺ وأهل بيته منسوخ؛ وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ مَاتَ  
 شَهِيدًا. وَمَنْ مَاتَ عَلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ جَعَلَ اللَّهُ زُورًا قَبْرَهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ»<sup>(٤)</sup>، ومن  
 مات على حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ<sup>(٥)</sup>. وَمَنْ مَاتَ عَلَى بُغْضِ آلِ

(١) أخرجه أحمد (٢٤١٥)، والطبري ٢٠/٥٠٠، والنحاس في النسخ والمنسوخ (٧٨٨)، وقَزَعَةُ بن  
 سُويد ضعيف، كما في تهذيب التهذيب ٣/٤٣٩.

(٢) أخرجه الطبري ٢٠/٥٠٠.

(٣) تفسير البغوي ٤/١٢٥. وقال: وهذا قول غير مرضي؛ لأن مودة النبي ﷺ وكف الأذى عنه ومودة  
 أقاربه، والتقرب إلى الله بالطاعة والعمل الصالح من فرائض الدين.

(٤) في (د) و(ز) و(ف) و(م): الملائكة والرحمة، وفي (ظ): الملائكة، والمثبت من الكشاف ٣/٤٦٧ -  
 والكلام منه كما سيذكر المصنف - وسيأتي الحديث مطولاً عند المصنف بهذا اللفظ.

(٥) قوله: ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة، زيادة من (ظ)، وهي قطعة من  
 الحديث. وسيذكره المصنف بتمامه.

محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه: آيسُ اليوم من رحمة الله. ومَن مات على بُغض آل محمد لم يَرَحْ رائحة الجنة. ومَن مات على بُغض آل بيتي فلا نصيبَ له في شفاعتي»<sup>(١)</sup>.

قلت: وذكر هذا الخبر الزمخشريُّ في «تفسيره» بأطولٍ مِن هذا فقال: وقال رسولُ الله ﷺ: «مَن ماتَ على حُبِّ آلِ محمد ماتَ شهيداً، ألاَ ومَن ماتَ على حُبِّ آلِ محمد ماتَ مؤمناً مُستكملَ الإيمان، ألاَ ومَن ماتَ على حُبِّ آلِ محمد بشَّره ملكُ الموت بالجنة ثم مُنكر ونكير، ألاَ ومَن ماتَ على حُبِّ آلِ محمد يُرَفُّ إلى الجنة كما تُرَفُّ العروس إلى بيت زوجها، ألاَ ومَن ماتَ على حُبِّ آلِ محمد فُتِحَ له في قبره بابان إلى الجنة، ألاَ ومَن ماتَ على حُبِّ آلِ محمد جَعَلَ اللهُ قبره مزارَ ملائكة الرحمة، ألاَ ومَن ماتَ على حُبِّ آلِ محمد ماتَ على السُّنة والجماعة، ألاَ ومَن ماتَ على بُغض آلِ محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه: آيسُ من رحمة الله، ألاَ ومَن ماتَ على بُغض آلِ محمد ماتَ كافراً، ألاَ ومَن ماتَ على بُغض آلِ محمد لم يَشَمَّ رائحةَ الجنة»<sup>(٢)</sup>.

قال النحاس: ومذهبُ عكرمة ليست بمنسوخة؛ قال: كانوا يَصِلون أرحامهم، فلما بُعِثَ النبيُّ ﷺ قطعوه فقال: قل: لا أسألكم عليه أجراً إلا أن تَوَدُّوني وتحفظوني لِقرابتي، ولا تُكذِّبوني<sup>(٣)</sup>.

قلت: وهذا هو معنى قول ابن عباس في البخاريُّ والشعبيُّ عنه بعينه؛ وعليه لا نسخ.

قال النحاس<sup>(٤)</sup>: وقول الحسن حسن، ويدلُّ على صحته الحديثُ المُسنَدُ عن

(١) ينظر التعليق التالي.

(٢) الكشاف ٤٦٧/٣، ونسبه الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص ١٤٥ إلى الثعلبي وقال: آثار الوضع عليه واضحة.

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٦١٩/٢، وسلف قول عكرمة أول هذه المسألة.

(٤) في الناسخ والمنسوخ ٦٢٠/٢.

رسول الله ﷺ كما حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُرَادِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا قَزْعَةُ - وَهُوَ ابْنُ سُؤَيْدٍ <sup>(١)</sup> الْبَصْرِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا أَنْبَيْتُمْ بِهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَوَادُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْ تَتَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ». فَهَذَا الْمُبَيَّنُّ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَالَ هَذَا، وَكَذَا قَالَتِ الْأَنْبِيَاءُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَبْلَهُ: ﴿إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [يونس: ٧٢].

الثانية: واختلفوا في سبب نزولها؛ فقال ابن عباس: لما قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانَتْ تَنُوبُهُ نَوَائِبُ وَحَقُوقٌ لَا يَسْعَاهَا مَا فِي يَدَيْهِ؛ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هَذَا كَمِ اللَّهُ بِهِ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِكُمْ <sup>(٢)</sup>، وَتَنُوبُهُ نَوَائِبُ وَحَقُوقٌ لَا يَسْعَاهَا مَا فِي يَدَيْهِ، فَجَمَعَ لَهُ؛ ففعلوا، ثُمَّ أَتَوْهُ بِهِ فَتَزَلَّتْ <sup>(٣)</sup>.

وقال الحسن: نزلت حين تفاخرت الأنصارُ والمهاجرون، فقالت الأنصار: نحن فعلنا، وفخرت المهاجرون بقرابتهم من رسول الله ﷺ. روى مِقْسَمٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَخَطَبَ فَقَالَ لِلْأَنْصَارِ: «أَلَمْ تَكُونُوا أَدْلَاءَ فَأَعَزَّكُمْ اللَّهُ بِبِي. أَلَمْ تَكُونُوا ضُلَّالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِبِي. أَلَمْ تَكُونُوا خَائِفِينَ فَأَمَّنَّكُمْ اللَّهُ بِبِي، أَلَا تَرُدُّونَ عَلَيَّ؟» فَقَالُوا: بِمِ نَجِيبِكَ؟ قَالَ: «تَقُولُونَ: أَلَمْ يَطْرُدْكَ قَوْمُكَ فَأَوَيْنَاكَ. أَلَمْ يُكَذِّبْكَ قَوْمُكَ فَصَدَّقْنَاكَ» فَعَدَّدَ عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَجَثُّوا عَلَى رُكْبِهِمْ فَقَالُوا: أَنْفُسْنَا وَأَمْوَالُنَا لَكَ؛ فَتَزَلَّتْ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ <sup>(٤)</sup>.

(١) في النسخ: يزيد، وهو خطأ، والمثبت من المصادر، وسلف الحديث قريباً، وذكرنا أنه ضعيف.

(٢) في (د) و(ز) و(ف) و(م): أخيكم، والمثبت من (ظ).

(٣) أسباب النزول للواحد ص ٣٩٣.

(٤) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الأوسط (٣٨٧٦). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢/١٠: رواه الطبراني عن شيخه علي بن سعيد، وفيه لين. قلنا: وفيه يزيد بن أبي زياد، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٢٠١/٧: هو ضعيف. والحديث أخرجه - دون ذكر نزول الآية - أحمد (١٢٠٢١) من حديث أنس رضي الله عنه، وأخرجه البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم (١٠٦١) من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه بنحوه. قال =

وقال قتادة: قال المشركون: لعلّ محمدًا فيما يتعاطاه يطلب أجرًا؛ فنزلت هذه الآية، ليحُثُّهم على مودّته ومودّة أقربائه<sup>(١)</sup>. قال الثعلبي: وهذا أشبه بالآية، لأن السورة مكية.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْرَقْ حَسَنَةً﴾ أي: يكتسب. وأصلُ الفَرْقِ الكسب، يقال: فلان يَفْرِفُ لِعِيَالِهِ، أي: يَكْسِبُ. والافتراقُ الاكتساب<sup>(٢)</sup>، وهو مأخوذٌ من قولهم: رجلٌ فُرْفَةٌ، إذا كان مُحْتالًا<sup>(٣)</sup>. وقد مضى في «الأنعام» القول فيه<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس: ﴿وَمَنْ يَفْرَقْ حَسَنَةً﴾ قال: المودة لآل محمد ﷺ<sup>(٥)</sup>. ﴿نَزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا﴾ أي: نُضَاعِفُ لَهُ الحسنة بعشرٍ فصاعدًا.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ شَكُورٌ﴾ قال قتادة: «عَفُورٌ» للذنوب، «شَكُورٌ» للحسنات. وقال السدي: «عَفُورٌ» لذنوب آل محمد عليه الصلاة والسلام، «شَكُورٌ» لحسناتهم<sup>(٦)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِنْ يَشِئِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحِقُّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ الميم صلة، والتقدير: أيقولون: افتري. واتّصل الكلام بما قبل؛ لأن الله تعالى لما قال: ﴿وَقُلْ ءَأَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ﴾ [الشورى: ١٥]، وقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ [الشورى: ١٧] قال إتماماً للبيان: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ يعني: كفار قريش قالوا: إنّ محمدًا

= الحافظ ابن كثير: ودُكِّرُ نزلها في المدينة فيه نظراً، لأن السورة مكية، وليس يظهر بين هذه الآية الكريمة وبين السياق مناسبة.

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص ٣٩٥ بنحوه.

(٢) الصحاح (قرف).

(٣) معاني القرآن للنحاس ٦/٣١٠.

(٤) ٥٠٥/٨.

(٥) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ٥١/٢٥ عن السدي.

(٦) النكت والعيون ٥/٢٠٢.

اختلق الكذب على الله.

﴿إِن يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ﴾ شرط وجوابه. ﴿عَلَى قَلْبِكَ﴾ قال قتادة: يطبع على قلبك فينسيك القرآن؛ فأخبرهم الله أنه لو افتري عليه لفعل بمحمد ما أخبرهم به في هذه الآية. وقال مجاهد ومقاتل: «إِنْ يَشَأِ اللَّهُ» يربط على قلبك بالصبر على أذاهم حتى لا يدخل قلبك مشقة من قولهم. وقيل: المعنى: إن يشأ يُزِلُّ تمييزك. وقيل: المعنى: لو حَدَّثْتُ نَفْسَكَ أَنْ تَفْتَرِيَ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لَطَبَعَ عَلَى قَلْبِكَ؛ قاله ابن عيسى<sup>(١)</sup>.

وقيل: فإن يشأ الله يَخْتِمْ على قلوب الكفار وعلى ألسنتهم، ويعاجلهم<sup>(٢)</sup> بالعقاب. فالخطاب له والمراد الكفار؛ ذكره القشيري.

ثم ابتداء فقال: ﴿وَيَمَحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾ قال ابن الأنباري<sup>(٣)</sup>: «يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ» تام. وقال الكسائي: فيه تقديم وتأخير؛ مجازه: والله يمحو الباطل؛ فحذف منه الواو في المصحف، وهو في موضع رفع. كما حذفت من قوله: ﴿سَنَدُّ الزَّانِيَةِ﴾ [العلق: ١٨]، ﴿وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ﴾<sup>(٤)</sup> [الإسراء: ١١] ولأنه عطف<sup>(٥)</sup> على قوله: ﴿يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ﴾.

وقال الزجاج: قوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ تمام؛ وقوله: ﴿وَيَمَحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾ احتجاج على من أنكر ما أتى به النبي ﷺ؛ أي: لو كان ما أتى به باطلاً لمحاه كما جرت به عادته في المُفْتَرِينَ<sup>(٦)</sup>.

(١) هذه الأقوال في النكت والعيون ٢٠٢/٥ - ٢٠٣ ، وتفسير البغوي ١٢٦/٤ .

(٢) في النسخ: وعاجلهم، والمثبت من فتح القدير ٥٣٥/٤ ، وروح المعاني ٣٥/٢٥ ، والقول فيهما .

(٣) في إيضاح الوقف والابتداء ٨٨١/٢ .

(٤) تفسير البغوي ١٢٦/٤ .

(٥) كذا في النسخ، والمفسرون على أنه مرفوع - كما ذكر المصنف آنفاً - وليس معطوفاً على «يختم». ينظر

الكشاف ٤٦٨/٣ ، ومجمع البيان ٤٨/٢٥ ، وروح المعاني ٣٤/٢٥ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٨١/٤ .

﴿وَيُحَى الْحَقَّ﴾ أي: الإسلام فَيُيِّنُهُ <sup>(١)</sup> ﴿يَكَلِّمَتِي﴾ أي: بما أنزله من القرآن. ﴿إِنَّهُمْ عَلَيْهِمْ يَذَاتِ الصُّدُورِ﴾ عامٌّ، أي: بما في قلوب العباد. وقيل: خاصٌّ. والمعنى: إنك لو حدثت نفسك أن تفتري على الله كذباً لعلمه وطبع على قلبك.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ ﴿١٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ قال ابن عباس: لما نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] قال قومٌ في نفوسهم: ما يريد إلا أن يحثنا على أقاربه من بعده؛ فأخبر جبريلُ النبي ﷺ، وأنهم قد اتهموه، فأنزل: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افترى على الله كذباً﴾ الآية؛ فقال القوم: يا رسول الله، إنا نشهد أنك صادقٌ ونتوب. فنزلت: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾. قال ابن عباس: أي: عن أوليائه وأهل طاعته <sup>(٢)</sup>.

والآية عامة. وقد مضى الكلام في معنى التوبة وأحكامها <sup>(٣)</sup>؛ ومضى هذا اللفظ في «براءة» <sup>(٤)</sup>.

﴿وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ أي: عن الشرك قبل الإسلام. ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ أي: من الخير والشر.

وقرأ حمزة والكسائي وحفص وخلف بالتاء على الخطاب <sup>(٥)</sup>، وهي قراءة ابن مسعود وأصحابه <sup>(٦)</sup>. الباقون بالياء على الخبر، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم؛ لأنه بين

(١) في (م): فيبينه.

(٢) ذكر قولي ابن عباس رضي الله عنهما البغوي في تفسيره ١٢٦/٤.

(٣) ١٤٩/٦ وما بعدها.

(٤) ٣٦٦/١٠.

(٥) السبعة ص ٥٨١، والتيسير ص ١٩٥، والنشر ٣٦٧/٢.

(٦) ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٣٥/٥.

خبرين: الأول: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ والثاني: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿٢٥﴾

«الَّذِينَ» في موضع نصب؛ أي: ويستجيب الله للذين آمنوا<sup>(١)</sup>، أي: يقبل عبادة من أخلص له بقلبه وأطاع ببدنه. وقيل: يُعطيههم مسألتهم إذا دَعَوْه. وقيل: ويُجيب دعاء المؤمنين بعضهم لبعض؛ يقال: أجاب واستجاب بمعنى، وقد مضى في «البقرة»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عباس: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ يُشَفِّعُهُمْ في إخوانهم. ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ قال: يُشَفِّعُهُمْ في إخوان إخوانهم<sup>(٣)</sup>.

وقال المُبرِّد: معنى ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: «وَلَيْسْتَدْعُ»<sup>(٤)</sup> الذين آمنوا الإجابة؛ هكذا حقيقة معنى استفعل. ف«الَّذِينَ» في موضع رفع<sup>(٥)</sup>. ﴿وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ ﴿٢٦﴾

فيه مسألتان:

الأولى: في نزولها؛ قيل: إنها نزلت في قوم من أهل الصُّفَّةِ تمنَّوا سعة الرزق. وقال خَبَّاب بن الأَرْت: فينا نزلت؛ نظرنا إلى أموال بني النَّضِيرِ وقُرَيْظَةَ وبني قَيْنُقَاعِ فتمنَّيناها فنزلت<sup>(٦)</sup>.

(١) إعراب القرآن للنحاس ٨٢/٤.

(٢) ١٧٧/٣ وما بعدها.

(٣) تفسير البغوي ١٢٧/٤.

(٤) في (ظ): ويستدع.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣١٣/٦.

(٦) المحرر الوجيز ٣٦/٥.

﴿وَلَوْ بَسَطَ﴾ معناه: وَسَّعَ. وبسط الشيء نشره. وبالصاد أيضاً. ﴿لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾

طغوا وعصوا. وقال ابن عباس: بَغِيهِمْ طَلَبُهُمْ مَنْزِلَةً بَعْدَ مَنْزِلَةٍ، وَدَابَّةً بَعْدَ دَابَّةٍ، وَمَرْكَباً بَعْدَ مَرْكَبٍ، وَمَلْبَساً بَعْدَ مَلْبَسٍ<sup>(١)</sup>.

وقيل: أراد: لو أعطاهم الكثير لطلبوا ما هو أكثر منه، لقوله: «لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا بغي إليهما ثالثاً»<sup>(٢)</sup> وهذا هو البغي، وهو معنى قول ابن عباس. وقيل: لو جعلناهم سواء في المال لما انقاد بعضهم لبعض، ولتعطلت الصنائع. وقيل: أراد بالرزق المطر الذي هو سبب الرزق؛ أي: لو أدام المطر لتشاغلوا به عن الدعاء، فيقبض تارة ليتضرعوا وَيَبْسُطُ أُخْرَى لِيَشْكُرُوا. وقيل: كانوا إذا أخصبوا أغار بعضهم على بعض؛ فلا يبعد حمل البغي على هذا.

الزَّمخَشَرِيُّ<sup>(٣)</sup>: «لَبَغَوْا» من البغي وهو الظلم؛ أي: لبغى هذا على ذاك وذاك على هذا؛ لأن الغنى مَبْطَرَةٌ مَأْشِرَةٌ، وكفى بقارون عبرة. ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي زَهْرَةُ الدُّنْيَا وَكَثْرَتُهَا»<sup>(٤)</sup>. ولبعض العرب:

وقد جعل الوسميُّ يُنبت بيننا وبين بني رومان نَبْعًا وَسَوْحَطًا<sup>(٥)</sup>

(١) تفسير البغوي ١٢٧/٤.

(٢) أخرجه أحمد (٢١١١١) من حديث أبيه ﷺ بهذا اللفظ، وأخرجه البخاري (٦٤٣٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ومسلم (١٠٤٨) من حديث أنس ﷺ وفيهما: «من مال» بدل: «من ذهب»، وفي الباب عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم، تنظر في مسند أحمد.

(٣) الكشاف ٤٦٩/٣.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٢٧)، ومسلم (١٠٥٢) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ بنحوه، وسلف ٢٠٨/١٣.

(٥) أورده أبو العلاء في رسالة الصاهل والشاحج ص ٥٤٠، وابن قتيبة في المعاني الكبير ٨٩٥/٢، وابن منظور في اللسان (شحط). وفيه وفي (م): دودان، بدل: رومان.

وبنو رومان: زَهْطٌ مِنْ طَيِّبٍ، كما في الاشتقاق ص ٣٨٠، والوسمي: مطر الربيع الأول. القاموس (وسم)، والتبغ والشوحط ضربان من الشجر، وهي هاهنا القسي. قاله ابن قتيبة.

يعني: أنهم أحيوا فحدثوا أنفسهم بالبغي والتفاتن<sup>(١)</sup>. أو من البغي، وهو البذخ والكبر؛ أي: لتكبروا في الأرض وفعلوا ما يتبع الكبر من العلو فيها والفساد.

﴿وَلَكِنْ يُنَزَّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ﴾ أي: يُنَزَّلُ أرزاقهم بقدر ما يشاء لكفائتهم. وقال مقاتل: «يُنَزَّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ» يجعل من يشاء غنياً ومن يشاء فقيراً.

الثانية: قال علماؤنا: أفعال الرب سبحانه لا تخلو عن مصالح وإن لم يجب على الله الاستصلاح؛ فقد يعلم من حال عبد أنه لو بسط عليه قاده ذلك إلى الفساد فيزوي عنه الدنيا؛ مصلحة له. فليس ضيق الرزق هوأنا ولا سعة الرزق فضيلة؛ وقد أعطى أقواماً مع علمه بأنهم يستعملونه في الفساد، ولو فعل بهم خلاف ما فعل لكانوا أقرب إلى الصلاح. والأمر على الجملة مفوض إلى مشيئته، ولا يمكن التزام مذهب الاستصلاح في كل فعل من أفعال الله تعالى. وروى أنس عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى قال: «مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ، وَإِنِّي لَأَسْرَعُ شَيْءٍ إِلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِي، وَإِنِّي لَأَغْضِبُ لَهُمْ كَمَا يَغْضِبُ اللَّيْثُ الْحَرْدَ، وَمَا تَرَدَّدَتْ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعَلُهُ تَرَدُّدِي فِي قَبْضِ رُوحِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ إِسَاءَتَهُ وَلَا بَدَّ لَهُ مِنْهُ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ بِمِثْلِ آدَاءٍ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ. وَمَا يَزَالُ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَجِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ لَهُ سَمْعًا وَبَصْرًا وَلِسَانًا وَيَدًا وَمُؤَيَّدًا، فَإِن سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ وَإِن دَعَانِي أَجَبْتُهُ. وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَسْأَلُنِي الْبَابَ مِنَ الْعِبَادَةِ وَإِنِّي عَلَيْهِمْ أَنْ لَوْ أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ لَدَخَلَهُ الْعُجْبُ فَأَفْسَدَهُ. وَإِن مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْغِنَى، وَلَوْ أَفْقَرْتُهُ لَأَفْسَدَهُ الْفَقْرُ. وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْفَقْرُ، وَلَوْ أَغْنَيْتُهُ لَأَفْسَدَهُ الْغِنَى. وَإِنِّي لَأَدَّبَرُ عِبَادِي لِعِلْمِي بِقُلُوبِهِمْ، فَإِنِّي عَلَيْهِمْ خَيْرٌ». ثم قال أنس: اللهم إني من عبادك المؤمنين الذين لا يصلحهم إلا الغنى، فلا تُفقرني برحمتك<sup>(٢)</sup>.

(١) في (د) و(م) و(ي): التغابن، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للكشاف.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ البغوي في تفسيره ١٢٧/٤. دون قول أنس ﷺ وضعفه الحافظ ابن حجر في الفتح =

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ  
الْحَمِيدُ﴾ ﴿٢٨﴾

قرأ ابن كثير وابن محيصن وحميد ومجاهد وأبو عمرو ويعقوب وابن وثاب والأعمش وغيرهما والكسائي: «يُنَزِّلُ» مُخَفَّفًا. الباقون بالتشديد<sup>(١)</sup>. وقرأ ابن وثاب أيضًا والأعمش وغيرهما: «قَنَطُوا» بكسر النون<sup>(٢)</sup>؛ وقد تقدّم جميع هذا<sup>(٣)</sup>. والغيث المطر؛ وسُمِّي الغيثُ غَيْثًا لأنه يَغِيثُ الخلق. وقد غاث الغيثُ الأرضَ، أي: أصابها. وغازت اللُّهُ البلادَ يَغِيثُهَا غَيْثًا. وغيثت الأرضُ تُغاثُ غَيْثًا، فهي أرضٌ مَغِيثَةٌ وَمَغِيُوثَةٌ. وعن الأصمعيّ قال: مررتُ ببعض قبائل العرب وقد مُطِرُوا، فسألتُ عجوزاً منهم: أتاكم المطر؟ فقالت: غيئنا ما شئنا غيئنا؛ أي: مُطِرنا. وقال ذو الرمة: قاتل الله أمة بني فلان ما أفصحها! قلتُ لها: كيف كان المطرُ عندكم؟ فقالت: غيئنا ما شئنا. ذكر الأول الثعلبي والثاني الجوهري<sup>(٤)</sup>. وربما سُمِّي السحاب والنبات غيئًا.

والقنوط الإياس؛ قاله قتادة<sup>(٥)</sup>. ذُكِرَ أَنَّ رجلاً قال لعمر بن الخطاب: يا أمير المؤمنين، قَحَطَ المطرُ، وَقَلَّ الغيثُ، وَقَتَطَ الناسُ؟ فقال: مُطِرْتُمْ إن شاء الله؛ ثم قرأ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا﴾<sup>(٦)</sup>. والغيث ما كان نافعاً في وقته، والمطر قد يكون نافعاً وضاراً في وقته وغير وقته؛ قاله الماورديّ.

﴿وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ﴾ قيل: المطر؛ وهو قول السدي. وقيل: ظهور الشمس بعد

= ٣٤٣/١١ ، وأخرج بعض ألفاظه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة ؓ، وسلف ٤١١/٧ ، وقول أنس ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣٦/٥ .

(١) قراءة ابن كثير وأبي عمرو والكسائي ويعقوب - وقرأ بها حمزة - في السبعة ص ١٦٥ ، والتيسير ص ٧٥ ، والنشر ٢١٨/٢ .

(٢) المحرر الوجيز ٣٦/٥ .

(٣) ٢٥١/٢ و ٢٢٣/١٢ .

(٤) في الصحاح (غيث).

(٥) بعدها في (م) و(ي): وغيره، قال قتادة. والمثبت موافق للنكت والعيون (والكلام منه) ٢٠٣/٥ .

(٦) وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣٦/٥ ، والزمخشري في الكشاف ٤٦٩/٣ .

المطر؛ ذكره المهدوي. وقال مقاتل: نزلت في حبس المطر عن أهل مكة سبع سنين حتى قنطوا، ثم أنزل الله المطر<sup>(١)</sup>. وقيل: نزلت في الأعرابي الذي سأل رسول الله ﷺ عن المطر يوم الجمعة في خبر الاستسقاء<sup>(٢)</sup>؛ ذكره القشيري، والله أعلم. ﴿وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ «الوليُّ» الذي ينصر أولياءه. «الحميدُ» المحمود بكل لسان.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ دَابَّةٍ وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: علاماته الدالة على قدرته. ﴿وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ قال مجاهد: يدخل في هذا الملائكة والناس<sup>(٣)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨]. وقال الفراء: أراد: ما بثَّ في الأرض دون السماء؛ كقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا اللَّوْزُ وَالْمَرْجَاتُ﴾ [الرحمن: ٢٢] وإنما يخرج من الملح دون العذب<sup>(٤)</sup>. وقال أبو علي: تقديره: وما بثَّ في أحدهما؛ فحذف المضاف. وقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا﴾ أي: من أحدهما. ﴿وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ﴾ أي: يوم القيامة. ﴿إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ ﴿٢٥﴾ ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ ﴿١٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ قرأ نافع وابن عامر:

(١) تفسير البغوي ١٢٨/٤.

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٩٣)، والبخاري (١٠٣٣)، ومسلم (٨٩٧) من حديث أنس ؓ وأوله: بينا رسول الله ﷺ يخطب على المنبر يوم الجمعة قام أعرابي فقال: يا رسول الله، هلك المال وجاع العيال، فادع الله لنا أن يسقينا...

(٣) أخرجه الطبري ٥١٢/٢٠.

(٤) معاني القرآن للفراء ٢٤/٣، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٨٢/٤.

«بِمَا كَسَبَتْ» بغير فاء. الباقون «فِيمَا» بالفاء<sup>(١)</sup>، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم للزيادة في الحرف والأجر.

قال المهدوي: إن قَدَّرت أن «ما» الموصولة جاز حذف الفاء وإثباتها، والإثبات أحسن. وإن قَدَّرتها التي للشرط لم يَجْزِ الحذف عند سيويه، وأجازه الأخفش واحتج بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾<sup>(٢)</sup> [الأنعام: ١٢١].

والمصيبة هنا الحدود على المعاصي؛ قاله الحسن<sup>(٣)</sup>. وقال الضحاك: ما تعلم رجل القرآن ثم نسيه إلا بذنب؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ ثم قال: وأيُّ مُصِيبَةٍ أعظم من نسيان القرآن؛ ذكره ابن المبارك<sup>(٤)</sup> عن عبد العزيز بن أبي رواد. قال أبو عبيد<sup>(٥)</sup>: إنما هذا على الترك، فأما الذي هو دائب في تلاوته، حريص على حفظه إلا أن النسيان يغلبه فليس من ذلك في شيء. ومما يُحَقِّق ذلك أن النبي ﷺ كان ينسى الشيء من القرآن حتى يذكره؛ من ذلك حديث عائشة أن<sup>(٦)</sup> النبي ﷺ سمع قراءة رجل في المسجد فقال: «ماله - رحمه الله - لقد أذكرني آيات كنت أنسيتها من سورة كذا وكذا»<sup>(٧)</sup>.

وقيل: «ما» بمعنى الذي، والمعنى: الذي أصابكم فيما مضى بما كسبت أيديكم<sup>(٨)</sup>. وقال عليّ رضي الله عنه: هذه الآية أرجى آية في كتاب الله عز وجل. وإذا كان يُكْفَرُ عني بالمصائب، ويعفو عن كثير فيما يبقى بعد كفرته وعفوه؟! وقد روي هذا المعنى

(١) السبعة ص ٥٨١، والتيسير ص ١٩٥.

(٢) المحرر الوجيز ٣٧/٥ بنحوه.

(٣) أخرجه الطبري ٥١٤/٢٠.

(٤) في الزهد (٨٥).

(٥) في غريب الحديث ١٤٩/٣ - ١٥٠.

(٦) في (د) و(م): عن.

(٧) أخرجه أحمد (٢٤٣٣٥)، والبخاري (٥٠٣٨) ومسلم (٧٨٨). والرجل الذي سمع النبي ﷺ صوته هو

عباد بن بشر رضي الله عنه. كما في صحيح البخاري (٢٦٥٥) وفتح الباري ٢٦٥/٥.

(٨) ذكره النحاس في إعراب القرآن ٨٣/٤ واستبعده.

مرفوعاً عنه ﷺ، قال علي بن أبي طالب ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله حدّثنا بها النبي ﷺ: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ الآية: «يا علي، ما أصابكم من مرضٍ أو عقوبةٍ أو بلاءٍ في الدنيا فيما كسبت أيديكم. والله أكرم من أن يُنَيِّبَ عليكم العقوبة في الآخرة، وما عفا عنه في الدنيا فالله أحلم من أن يُعاقب به بعد عَفْوِهِ»<sup>(١)</sup>. وقال الحسن: لما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ: «ما من اختلاج عِرْقٍ ولا حَدْشٍ عُودٍ ولا نَكْبَةٍ حَجَرَ إِلَّا بِذَنْبٍ، ولما يعفو الله عنه أكثر»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن: دخلنا على عمران بن حصين فقال رجل: لا بدّ أن أسألك عما أرى بك من الوجع؛ فقال عمران: يا أخي لا تفعل، فوالله، إني لأحبّ الوجع، ومن أحبّه كان أحبّ الناس إلى الله، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ فهذا مما كسبت يدي، وعَفُو ربي عما بقي أكثر. وقال مرّة الهمداني: رأيتُ على ظهر كَفِّ شريح قرحةً فقلت: يا أبا أمية، ما هذا؟ قال: هذا بما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عَوْن: إن محمد بن سيرين لما ركبته الدّين اغتمّ لذلك فقال: إني لأعرفُ هذا الغمّ، هذا بذنب أصبته منذ أربعين سنة<sup>(٤)</sup>. وقال أحمد بن أبي الحواري: قيل لأبي سليمان الدّاراني: ما بال العقلاء أزالوا اللّومَ عنمن أساء إليهم؟ فقال: لأنهم علموا أن الله تعالى إنما ابتلاهم بذنوبهم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾<sup>(٥)</sup>. وقال عكرمة: ما من نكبةٍ أصابت عبداً فما فوقها إلا بذنب لم يكن الله ليغفره له إلا بها أو لينال درجةً لم يكن

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٦٤٩)، والبخاري في تفسيره ١٢٨/٤. وفي إسناده الأزهر بن راشد الكاهلي، وهو ضعيف، والخضر بن القواس وأبو سُخَيْلَة، وهما مجهولان، فيما قاله الحافظ ابن حجر في التقریب. وقد أخرجه بنحوه ودون ذكر الآية أحمد (٧٧٥). والترمذي (٢٦٢٦) وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور ٩/٦، وهو هكذا مرسل.

(٣) ذكر هذا الخبر والذي قبله ابن عطية في المحرر الوجيز ٣٧/٥.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٧١.

(٥) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣٧/٥، وابن الجوزي في زاد المسير ٧/٢٨٨.

يُوصِلُهُ إِلَيْهَا إِلَّا بِهَا<sup>(١)</sup>.

وروي أن رجلاً قال لموسى: يا موسى، سل الله لي في حاجة يقضيها لي هو أعلمُ بها؛ ففعل موسى؛ فلما نزل إذا هو بالرجل قد مزق السبع لحمه وقتله؛ فقال موسى: ما بال هذا يا رب؟ فقال الله تبارك وتعالى له: يا موسى، إنه سألتني درجةً عَلِمْتُ أنه لم يبلغها بعمله فأصبته بما ترى لجعلها وسيلةً له في نيل تلك الدرجة. فكان أبو سليمان الداراني إذا ذكر هذا الحديث يقول: سبحان من كان قادراً على أن يُنِيلَهُ تلك الدرجة بلا بلوى! ولكنه يفعل ما يشاء<sup>(٢)</sup>.

قلت: ونظيرُ هذه الآية في المعنى قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] وقد مضى القولُ فيه.

قال علماؤنا: وهذا في حقِّ المؤمنين، فأما الكافر فعقوبته مؤخرَةٌ إلى الآخرة. وقيل: هذا خطابٌ للكفار، وكان إذا أصابهم شرٌّ قالوا: هذا بشؤم محمد؛ فردَّ عليهم وقال: بل ذلك بشؤم كُفركم. والأولُّ أكثرُ وأظهرُ وأشهرُ.

وقال ثابت البناني: إنه كان يقال: ساعات الأذى يُذهبن ساعات الخطايا. ثم فيها قولان: أحدهما: أنها خاصة في البالغين أن تكون عقوبةً لهم، وفي الأطفال أن تكون مَثُوبة لهم. الثاني: أنها عقوبةٌ عامة للبالغين في أنفسهم والأطفال في غيرهم من والد والدة.

﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ أي: عن كثير من المعاصي ألا يكون عليها حدود؛ وهو مقتضى قول الحسن. وقيل: أي: يعفو عن كثير من العصاة ألا يعجل عليهم بالعقوبة<sup>(٣)</sup>. ﴿وَمَا أَسْرَ بِمُعْجِزَاتِ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: بفائتين الله؛ أي: لن تُعجزوه ولن تفوتوه ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ تقدّم في غير موضع<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير البغوي ١٢٨/٤.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٨٥٣) بنحوه دون قول أبي سليمان.

(٣) النكت والعيون ٢٠٤/٥.

(٤) ٣١١/٢.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ ﴿٣٢﴾ إِنَّ يَشَأْ يُسْكِنَ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٣٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾ أي: ومن علاماته الدالة على قدرته السفنُ الجارية في البحر كأنها من عظمها أعلامٌ. والأعلام: الجبال، وواحد الجوارى جارية، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلَتُكُمُ فِي الْبَارِيَةِ﴾ [الحاقة: ١١]. سُميت جارية لأنها تجري في الماء. والجارية: هي المرأة الشابة؛ سُميت بذلك لأنها يجري فيها ماء الشباب. وقال مجاهد: الأعلام القصور، واحدا علم؛ ذكره الثعلبي<sup>(١)</sup>. وذكر الماوردي<sup>(٢)</sup> عنه أنها الجبال. وقال الخليل: كل شيء مرتفع عند العرب فهو علم<sup>(٣)</sup>. قالت الخنساء ترثي أخاها صخرأ:

وإن صخرأ لتأتم الهداة به كأنه علم في رأسه نار<sup>(٤)</sup>

﴿إِنَّ يَشَأْ يُسْكِنَ الرِّيحَ﴾ كذا قراءة العامة، وقراءة أهل المدينة: «الرِّيح» بالجمع<sup>(٥)</sup>.

﴿فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ﴾ أي: فتبقى السفنُ سواكنَ على ظهر البحر لا تجري. ركَد الماء ركودًا سكن. وكذلك الريح والسفينة، والشمس إذا قام قائم الظهيرة. وكلّ ثابت في مكان فهو راكد. وركد الميزان استوى. وركد القوم هدؤوا. والمراكد: المواضع التي يركد فيها الإنسان وغيره<sup>(٦)</sup>.

وقرأ قتادة: «فَيَظْلَلْنَ» بكسر اللام الأولى<sup>(٧)</sup> على أن يكون لغة، مثل ضَلِلت

أضِل<sup>(٨)</sup>. وفتح اللام هي اللغة المشهورة.

(١) وذكره البغوي في تفسيره ١٢٨/٤.

(٢) في النكت والعيون ٢٠٥/٥.

(٣) تفسير البغوي ١٢٨/٤.

(٤) ديوان الخنساء ص ٤٩.

(٥) السبعة ص ١٧٣، والتيسير ص ٧٨، والنشر ٢/٢٢٣.

(٦) الصحاح (ركد).

(٧) المحرر الوجيز ٣٨/٥.

(٨) في النسخ: ظلت أطل، والمثبت من الكشاف ٤٧١/٣، وينظر ما قاله أبو حيان في البحر ٥٢٠/٧.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ أي: دلالات وعلامات ﴿لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ أي: صَبَّارٌ عَلَى الْبَلْوَى شَكُورٌ عَلَى النِّعْمَاءِ. قَالَ قُطْرُبٌ: نِعَمَ الْعَبْدِ الصَّبَّارِ الشَّكُورِ، الَّذِي إِذَا أُعْطِيَ شُكْرًا وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبْرًا. قَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فَكَمَ مِنْ مُنْعَمٍ عَلَيْهِ غَيْرِ شَاكِرٍ، وَكَمَ مِنْ مَبْتَلَى غَيْرِ صَابِرٍ<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَوْ يُؤْفَكَهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ ﴿٢٤﴾ وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يَجْتَلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَّحِيصٍ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى: ﴿أَوْ يُؤْفَكَهُنَّ بِمَا كَسَبُوا﴾ أي: وإن يشأ يجعل الرياح عواصف فيؤبق السفن؛ أي: يغرقهن بذنوب أهلها. وقيل: يؤبق أهل السفن<sup>(٢)</sup>. ﴿وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ من أهلها فلا يغرقهم معها؛ حكاه الماوردي<sup>(٣)</sup>. وقيل: «وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ» أي: ويتجاوز عن كثير من الذنوب فينجيهم الله من الهلاك.

قال القشيري: والقراءة الفاشية: «وَيَعْفُ» بالجزم، وفيها إشكال؛ لأن المعنى: إن يشأ يسكن الريح فتبقى تلك السفن رواكذ ويهلكها بذنوب أهلها، فلا يحسن عطف «يَعْفُ» على هذا لأنه يصير المعنى: إن يشأ يعف، وليس المعنى ذلك بل المعنى الإخبار عن العفو من غير شرط المشيئة، فهو إذا عطف على المجزوم من حيث اللفظ لا من حيث المعنى. وقد قرأ قوم: «ويعفوا» بالرفع، وهي جيدة في المعنى<sup>(٤)</sup>.

﴿وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يَجْتَلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَّحِيصٍ﴾ يعني الكفار؛ أي: إذا توسطوا البحر وغشيتهم الرياح من كل مكان، أو بقيت السفن رواكذ علموا أنه لا ملجأ لهم سوى الله، ولا دافع لهم إن أراد الله إهلاكهم، فيخلصون له العبادة. وقد مضى هذا

(١) النكت والعيون ٢٠٥/٥.

(٢) زاد المسير ٢٨٩/٧.

(٣) في النكت والعيون ٢٠٥/٥.

(٤) ذكر قول القشيري أبو حيان في البحر ٥٢٠/٧ - ٥٢١، ثم قال: ما قاله ليس بجيد، إذ لم يقم مدلول التركيب، والمعنى: أنه تعالى إن يشأ أهلك ناساً وأنجى ناساً على طريق العفو عنهم.

المعنى في غير موضع<sup>(١)</sup>، ومضى القول في ركوب البحر في «البقرة» وغيرها بما يُغني عن إعادته.<sup>(٢)</sup>

وقرأ نافع وابن عامر: «وَيَعْلَمُ» بالرفع، الباقون بالنصب<sup>(٣)</sup>. فالرفع على الاستثناف بعد الشرط والجزاء؛ كقوله في سورة التوبة: ﴿وَيُخْرِجُهُمْ وَيُنصِّرُهُمْ عَلَيْهِمْ﴾ ثم قال: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾ [التوبة: ١٤-١٥] رفعا. ونظيره في الكلام: إن تأتني آتِكَ وينطلقُ عبد الله. أو على أنه خبرُ ابتداءٍ محذوف. والنصب على الصرف؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الضَّالِّينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢] صرف من حال الجزم إلى النصب استخفافاً كراهيةً لتوالي الجزم<sup>(٤)</sup>؛ كقول النابغة:

فإن يَهْلِكَ أبو قابوسَ يَهْلِكُ ربيعُ الناسِ والشهرُ الحرامُ  
وَتُمْسِكُ<sup>(٥)</sup> بعده بذناب عَيْشٍ أَجَبَ الظَّهْرَ لَيْسَ لَهُ سَنَامٌ<sup>(٦)</sup>

وهذا معنى قول الفراء<sup>(٧)</sup>، قال: ولو جزم «ويعلم» جاز. وقال الزجاج<sup>(٨)</sup>: نصب على إضمار «أن» لأن قبلها جزماً؛ تقول: ما تصنع أصنع مثله وأكرمك. وإن شئت قلت: وأكرمك، بالجزم.

وفي بعض المصاحف: «وليعلم». وهذا يدلُّ على أن النصب بمعنى: وليعلم، أو لأن يعلم.

(١) ٤٧٥/١٠ و ١٩٣/١٦ .

(٢) ٤٩٥/٢ .

(٣) السبعة ص ٥٨١ ، والتيسير ص ١٩٥ .

(٤) الحجّة للفارسي ١٣٠/٦ بنحوه.

(٥) في النسخ: ويمسك، والمثبت من المصادر.

(٦) ديوان النابغة ص ١١٠ . وأبو قابوس: هو النعمان بن المنذر، وسلف البيتان ١٢٩/١٠ . وينظر ضبط قوله: أجَبَ الظهر في خزنة الأدب الشاهد (٧٥٦).

(٧) في معاني القرآن ٢٤/٣ - ٢٥ .

(٨) في معاني القرآن ٣٩٩/٤ .

وقال أبو عليّ والمبرد: النصب بإضمار «أن» على أن يجعل الأوّل في تقدير المصدر؛ أي: ويكون منه عَفْوٌ وأن يعلم فلما حَمَلَهُ على الاسم أضمرَ أن، كما تقول: إن تَأْتِنِي وتُعْطِنِي أكرمك، فتنصب تُعْطِنِي، أي: إن يكن منك إتيانٌ وأن تُعْطِنِي<sup>(١)</sup>.

ومعنى ﴿مِنْ مَّحِيصٍ﴾ أي: من فرار ومَهْرَب؛ قاله قُطْرُب. السدي: مِنْ مَلْجَأٍ. وهو مأخوذٌ من قولهم: حاص به البعير حيصةً إذا رمى به. ومنه قولهم: فلان يحيص عن الحق، أي: يميلُ عنه<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَّعُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٣٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ يريد من الغنى والسعة في الدنيا. ﴿فَمَتَّعُ﴾ أي: فإنما هو متاعٌ في أيام قليلة تنقضي وتذهب؛ فلا ينبغي أن يتفاخر به. والخطاب للمشركين. ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ يريد من الثواب على الطاعة ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ صدّقوا ووحدوا ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ نزلت في أبي بكر الصديق حين أنفق جميعَ ماله في طاعة الله فلامه الناس<sup>(٣)</sup>. وجاء في الحديث أنه: أنفق ثمانين ألفاً.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾  
فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ﴾ الذين في موضع جرٍّ معطوفٌ على قوله: ﴿خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾<sup>(٤)</sup> أي: وهو للذين يجتنبون ﴿كَبِيرَ الْإِثْمِ﴾ وقد مضى القول

(١) الحجة للفارسي ٦/١٣٠ بنحوه.

(٢) النكت والعيون ٥/٢٠٥.

(٣) الكشف ٣/٤٧٢، وحديث إنفاق أبي بكر ﷺ ماله كله وإنفاق عمر ﷺ نصف ماله أخرجه أبو داود (١٦٧٨)، والترمذي (٣٦٧٥) من حديث عمر ﷺ.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٤/٨٦.

في الكبائر في «النساء»<sup>(١)</sup>.

وقرأ حمزة والكسائي: «كَبِيرَ الْإِثْمِ»<sup>(٢)</sup> والواحد قد يُراد به الجمع عند الإضافة؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وكما جاء في الحديث: «مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيَزَهَا»<sup>(٣)</sup>. الباقون بالجمع هنا وفي «النجم» [الآية: ٣٢].

﴿وَالْفَوَاحِشُ﴾ قال السُّدِّي: يعني الزنى<sup>(٤)</sup>. وقاله ابن عباس، وقال: كبير الإثم الشرك<sup>(٥)</sup>.

وقال قوم: كبائر الإثم ما تقع على الصغائر مغفورة عند اجتنابها. والفواحش داخلة في الكبائر، ولكنها تكون أفحش وأشنع، كالقتل بالنسبة إلى الجرح، والزنى بالنسبة إلى المراودة. وقيل: الفواحش والكبائر بمعنى واحد، فكرر لتعدد اللفظ؛ أي: يجتنبون المعاصي لأنها كبائر وفواحش.

وقال مقاتل: الفواحش مُوجِبَاتُ الحدود<sup>(٦)</sup>.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَفْقِرُونَ﴾ أي: يتجاوزون ويحلّمون عن ظلمهم. قيل: نزلت في عمر حين سُتِمَ بمكة. وقيل: في أبي بكر حين لامه الناس على إنفاق ماله كله وحين سُتِمَ فحلّم. وعن علي عليه السلام قال: اجتمع لأبي بكر مال مرة، فتصدّق به كلّه في سبيل الخير؛ فلامه المسلمون وخطأه الكافرون فنزلت: ﴿مَا أُوْتِيتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَنَنِعُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ إلى قوله

(١) ٢٦١/٦ وما بعدها.

(٢) السبعة ص ٥٨١، والتيسير ص ١٩٥.

(٣) أخرجه أحمد (٧٥٦٥)، ومسلم (٢٨٩٦) من حديث أبي هريرة عليه السلام. والقفيز: اثنا عشر صاعاً. حاشية السندي على مسند أحمد.

(٤) أخرجه الطبري ٥٢٢/٢٠.

(٥) الكشف ٤٧٢/٣.

(٦) المحرر الوجيز ٣٩/٥.

﴿وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>. وقال ابن عباس: شتم رجل من المشركين أبا بكر فلم يردّ عليه شيئاً؛ فنزلت الآية<sup>(٢)</sup>. وهذا من محاسن الأخلاق، يُشفقون على ظالمهم ويضعفون لمن جهل عليهم؛ يطلبون بذلك ثواب الله تعالى وعفوه؛ لقوله تعالى في آل عمران: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤]. وهو أن يتناولك الرجل فتكظم غيظك عنه. وأنشد بعضهم:

إني عفوتُ لظالمني ظلمي      ووهبتُ ذاك له على علمي  
ما زال يظلمني وأرحمهُ      حتى بكيْتُ له من الظلم<sup>(٣)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ قال عبد الرحمن بن زيد: هم الأنصار بالمدينة؛ استجابوا إلى الإيمان بالرسول حين أنفذ إليهم اثني عشر نقيباً منهم قبل الهجرة. ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ أي: أدّوها لمواقيتها بشروطها وهيئاتها<sup>(٤)</sup>.  
الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ أي: يتشاورون في الأمور. والشورى مصدر شاورته، مثل البشري والذكرى ونحوه.

فكانت الأنصار قبل قدوم النبي ﷺ إليهم إذا أرادوا أمراً تشاوروا فيه، ثم عملوا عليه؛ فمدحهم الله تعالى به؛ قاله النقاش. وقال الحسن: أي: إنهم لانقيادهم إلى الرأي في أمورهم متفقون لا يختلفون؛ فمدحوا باتفاق كلمتهم. قال الحسن: ما تشاور قوم قط إلا هُدوا لأرشد أمورهم. وقال الضحاك: هو تشاورهم حين سمعوا

(١) الكشاف ٤٧٢/٣، وسلف الخبر في تفسير الآية السابقة.

(٢) أخرجه أحمد (٩٦٢٤)، وأبو داود (٤٨٩٦) مطولاً دون ذكر الآية.

(٣) ذكرهما ابن عبد البر في بهجة المجالس ٣٦٦/١ ونسبهما لمحمود الوراق.

(٤) النكت والعيون ٢٠٦/٥.

بظهور رسول الله ﷺ، وورد التَّقبَاءُ إليهم حتى اجتمع رأيهم في دار أبي أيوب على الإيمان به والنُّصرة له. وقيل: تشاورهم فيما يعرض لهم؛ فلا يستأثر بعضهم بخبر<sup>(١)</sup> دون بعض.

وقال ابن العربي<sup>(٢)</sup>: الشورى ألفةٌ للجماعة ومِسْبَارٌ للعقول وسببٌ إلى الصواب، وما تشاور قومٌ قطُّ إلا هُدُوا. وقد قال الحكيم:

إذا بلغ الرأي المشورة فاستعِنْ برأي لبيبٍ أو مشورة حازم  
ولا تجعل الشورى عليك غَضَاضةً فإنَّ الخَوَافِي نافعٌ للقوادم<sup>(٣)</sup>

فمدح الله المشاورة في الأمور بمدح القوم الذين كانوا يتمثلون ذلك. وقد كان النبي ﷺ يُشاور أصحابه في الآراء المتعلقة بمصالح الحروب؛ وذلك في الآثار<sup>(٤)</sup> كثيرٌ. ولم يكن يُشاورهم في الأحكام؛ لأنها مُنزلةٌ من عند الله على جميع الأقسام من الفرض والندب والمكروه والمباح والحرام. فأما الصحابة بعد استئثار الله تعالى به علينا فكانوا يتشاورون في الأحكام ويستنبطونها من الكتاب والسنة. وأول ما تشاور فيه الصحابة الخلافة؛ فإنَّ النبي ﷺ لم يُنصَّ عليها حتى كان فيها بين أبي بكر والأنصار ما سبق بيانه<sup>(٥)</sup>.

وقال عمر ؓ: نرضى لِدُنْيَانَا مَنْ رَضِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِدِينِنَا<sup>(٦)</sup>. وتشاوروا في أهل الردة فاستقر رأي أبي بكر على القتال. وتشاوروا في الجدِّ وميراثه، وفي حدِّ الخمر

(١) في النكت والعيون ٢٠٦/٥ (والأقوال السالفة كلها منه): بخير.

(٢) في أحكام القرآن ١٦٥٦/٤. والكلام منه إلى آخر المسألة.

(٣) البيتان لبشار بن برد، وهما في ديوانه ٥٠٣/٢، وعجز البيت الأول فيه: برأي نصيح أو نصيحة حازم. وعجز البيت الثاني: مكان الخوافي قوة للقوادم. والخوافي: ريشاتٌ إذا ضَمَّ الطائرُ جناحيه خَفِيَتْ، والقوادم: أربع أو عشر ريشات في مُقَدِّمِ الجناح. القاموس المحيط (خفي) و(قدم).

(٤) في النسخ: الآراء، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

(٥) ٣٩٥/١ وما بعدها.

(٦) سلف ٤٠٦/١ - ٤٠٧ - ١٦٧/٩ من قول علي ؓ.

وعده. وتشاوروا بعد رسول الله ﷺ في الحروب؛ حتى شاور عمرُ الهُرْمُزَان حينَ وَقَدَ عليه مسلماً في المغازي، فقال له الهُرْمُزَان: مَثَلُهَا وَمَثَلُ من فيها من الناس من عدو المسلمين مَثَلُ طائرٍ له رأسٌ<sup>(١)</sup> وله جناحان ورجلان، فإن كُسِرَ أحدُ الجناحين نَهَضَتِ الرَّجْلَانُ بجناح والرأس، وإن كُسِرَ الجناحُ الآخرُ نَهَضَتِ الرَّجْلَانُ والرأسُ وإن سُدِخَ الرأسُ ذهب الرَّجْلَانُ والجناحان. والرأسُ كسرى والجناح الواحد قيصر والآخر فارس؛ فَمُرِ المسلمونَ فَلْيَنْفِرُوا إلى كِسْرَى. وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقال بعض العقلاء: ما أخطأت قط! إذا حَزَبَنِي أمرٌ شاورتُ قومي ففعلت الذي يَرُونَ؛ فإن أصبْتُ فهم المصيبون، وإن أخطأتُ فهم المخطئون<sup>(٣)</sup>.

الثالثة: قد مضى في «آل عمران» ما تضمَّنته الشورى من الأحكام عند قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [الآية: ١٥٩]. والمَشُورَةُ بركة. والمَشُورَةُ: الشورى، وكذلك المَشُورَةُ بضم الشين؛ تقول منه: شاورته في الأمر واستشرته بمعنى<sup>(٤)</sup>.

وروى الترمذي<sup>(٥)</sup> عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سُمَحَاءَكم وأمركم سُورَى بينكم فظَهَرُ الأرضُ خيرٌ لكم من بطنها، وإذا كان أمراؤكم شيراركم وأغنياؤكم بُخَلَاءَكم وأموركم إلى نساءكم فبطنُ الأرضِ خيرٌ لكم من ظَهرها». قال حديث غريب<sup>(٦)</sup>. ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُفْقِرُونَ﴾ أي: ومما أعطيناهم يتصدَّقون. وقد تقدَّم في «البقرة»<sup>(٧)</sup>.

(١) في النسخ: ريش، وهو تصحيف، والمثبت من المصادر.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٥٩).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦٥٦ - ١٦٥٧.

(٤) الصحاح (شور).

(٥) في سننه (٢٢٦٦).

(٦) وقال أيضاً: لا نعرفه إلا من حديث صالح المرِّي، وصالح المرِّي في حديثه غرائب ينفرد بها لا يتابع عليها، وهو رجل صالح.

(٧) ١/٢٧٣ وما بعدها.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصُرُونَ ﴿٣٩﴾ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٤٥﴾ وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾

فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ﴾ أي: أصابهم بغْيُ المشركين. قال ابن عباس: وذلك أن المشركين بَغَوْا على رسول الله ﷺ وعلى أصحابه وأذوهم وأخرجوهم من مكة، فأذِنَ اللهُ لهم بالخروج، وَمَكَّنَ لهم في الأرض، ونَصَرَهُم على من بَغَى عليهم<sup>(١)</sup>؛ وذلك قوله في سورة الحج: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ . الَّذِينَ أُخْرِجُوا﴾ الآيات [٣٩-٤١] كلها. وقيل: هو عامٌ في بغْيِ كل باغٍ من كافر وغيره<sup>(٢)</sup>، أي: إذا نالهم ظُلم لم يستسلموا لِظُلْمِهِ. وهذه إشارةٌ إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود.

قال ابن العربي<sup>(٣)</sup>: ذَكَرَ اللهُ الانتصار في البغي في مَعْرِضِ المَدْحِ، وذكر العفو عن الجُرم في موضعٍ آخَرَ في مَعْرِضِ المَدْحِ؛ فاحتمل أن يكون أحدهما رافعاً للآخر، واحتمل أن يكون ذلك راجعاً إلى حالتين:

إحدهما: أن يكون الباغي مُعلنًا بالفجور، وَقَحًا في الجمهور، مُؤذِيًا للصغير والكبير؛ فيكون الانتقام منه أفضل. وفي مثله قال إبراهيم النَّخَعِيُّ: كانوا يكرهون أن يُذِلُّوا أنفسهم فتجترئ عليهم الفساق.

الثانية: أن تكون الفلئة، أو يقع ذلك ممن يعترف بالزَّلة ويسأل المغفرة؛ فالعفو

(١) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢٩١/٧ بنحوه عن عطاء.

(٢) زاد المسير ٢٩٢/٤.

(٣) في أحكام القرآن ١٦٥٧/٤.

ها هنا أفضل، وفي مثله نزلت: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٧]. وقوله: ﴿فَمَنْ نَصَّدَفَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ [المائدة: ٤٨]. وقوله: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢].

قلت: هذا حسن، وهكذا ذكر الكيا الطبري في «أحكامه»<sup>(١)</sup> قال: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ يدل ظاهره على أن الانتصار في هذا الموضع أفضل؛ ألا ترى أنه قرنه إلى ذكر الاستجابة لله سبحانه وتعالى وإقام الصلاة؛ وهو محمولٌ على ما ذكر إبراهيم النَّخَعِيُّ أنهم كانوا يكرهون للمؤمنين أن يُذِلُّوا أنفسهم فتجترئ عليهم الفساق؛ فهذا فيمن تعدى وأصرَّ على ذلك. والموضع المأمور فيه بالعمو إذا كان الجاني نادماً مُقْلِعاً. وقد قال عَقِيبُ هذه الآية: ﴿وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾. ويقتضي ذلك إباحة الانتصار لا الأمر به؛ وقد عقبه بقوله: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾. وهو محمولٌ على الغفران عن غير المُصِرِّ، فأما المُصِرُّ على البغي والظلم فالأفضل الانتصار منه بدلالة الآية التي قبلها. وقيل: أي: إذا أصابهم البغي تناصروا عليه حتى يُزيلوه عنهم ويدفعوه؛ قاله ابن بحر<sup>(٢)</sup>. وهو راجعٌ إلى العموم على ما ذكرنا.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ قال العلماء: جعل الله المؤمنين صنفين: صنف يعفون عن الظالم فبدأ بذكرهم في قوله: ﴿وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾. وصنف ينتصرون من ظالمهم<sup>(٣)</sup>. ثم بين حد الانتصار بقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا﴾ فينتصر ممن ظلمه من غير أن يعتدي. قال مقاتل وهشام بن حُجَيْر: هذا في المجروح ينتقم من الجارح بالقصاص دون غيره من سبِّ أو شتم. وقاله الشافعي وأبو حنيفة وسفيان<sup>(٤)</sup>. قال سفيان: وكان ابن شُبْرَمَةَ يقول: ليس بمكة مثل هشام<sup>(٥)</sup>.

(١) ٣٦٦/٤ - ٣٦٧.

(٢) النكت والعيون ٢٠٦/٥.

(٣) زاد المسير ٢٩١/٧ بنحوه.

(٤) النكت والعيون ٢٠٧/٥.

(٥) ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٢٦٧/٤.

وتأول الشافعي في هذه الآية أن للإنسان أن يأخذ من مال من خائنه مثل ما خانه من غير علمه؛ واستشهد في ذلك بقول النبي ﷺ لهند زوج أبي سفيان: «خُذي من ماله ما يكفيك وولديك»<sup>(١)</sup> فأجاز لها أخذ ذلك بغير إذنه. وقد مضى الكلام في هذا مستوفى في «البقرة»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبي نجيج: إنه محمولٌ على المُقابلة في الجراح. وإذا قال: أخزاه الله، أو لعنه الله أن يقول مثله. ولا يُقابل القذف بقذف، ولا الكذب بكذب<sup>(٣)</sup>.

وقال السُّدي: إنما مدح الله من انتصر ممن بغى عليه من غير اعتداء بالزيادة على مقدار ما فعل به؛ يعني كما كانت العرب تفعله<sup>(٤)</sup>.

وسُمِّيَ الجزاء سيئةً لأنه في مُقابلتها؛ فالأول ساء هذا في مال أو بدن، وهذا الاقتصاص يسوءه بمثل ذلك أيضاً؛ وقد مضى هذا كله في «البقرة» مستوفى<sup>(٥)</sup>.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ﴾ قال ابن عباس: من ترك القصاص وأصلح بينه وبين الظالم بالعمو ﴿فَأَجْرٌ عَلَى اللَّهِ﴾ أي: إن الله يأجره على ذلك. قال مقاتل: فكان العفو من الأعمال الصالحة. وقد مضى في «آل عمران» في هذا ما فيه كفاية<sup>(٦)</sup>، والحمد لله.

وذكر أبو نعيم الحافظ<sup>(٧)</sup> عن علي بن الحسين ؑ قال: إذا كان يوم القيامة نادى مُنادٍ: أيكم أهل الفضل، فيقوم ناسٌ من الناس، فيقال: انطلقوا إلى الجنة، فتلقاهم

(١) أخرجه البخاري (٥٣٦٤)، ومسلم (١٧١٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) ٢٤٩/٣، وسلف ثمة حديث هند زوجة أبي سفيان رضي الله عنهما.

(٣) النكت والعيون ٢٠٧/٥.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١٦٥٧/٤.

(٥) ٢٤٩ - ٢٤٨/٣.

(٦) ٣١٩/٥ وما بعدها.

(٧) في حلية الأولياء ١٣٩/٣.

الملائكة، فيقولون: إلى أين؟ فيقولون: إلى الجنة، قالوا: قبل الحساب؟! قالوا: نعم، قالوا: من أنتم؟ قالوا: أهل الفضل؛ قالوا: وما كان فضلكم؟ قالوا: كنا إذا جهل علينا حلمنا وإذا ظلمنا صبرنا وإذا سيء إلينا عفونا؛ قالوا: ادخلوا الجنة، فنعم أجر العاملين. وذكر الحديث.

﴿إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ أي: من بدأ بالظلم؛ قاله سعيد بن جبير. وقيل: لا يحب من يتعدى في الاقتصاص ويُجاوز الحد؛ قاله ابن عيسى<sup>(١)</sup>.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَمَنِ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾ أي: المسلم إذا انتصر من الكافر فلا سبيل إلى لومه، بل يُحمد على ذلك مع الكافر. ولا لوم إن انتصر الظالم من المسلم؛ فالانتصار من الكافر حتم، ومن المسلم مباح، والعفو مندوب.

الخامسة: في قوله تعالى: ﴿وَلَمَنِ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ دليل على أن له أن يستوفي ذلك بنفسه. وهذا ينقسم ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يكون قصاصاً في بدن يستحقه آدمي، فلا حرج عليه إن استوفاه من غير عدوان وثبت حقه عند الحكام، لكن يزجره الإمام في تفرده<sup>(٢)</sup> بالقصاص لما فيه من الجرأة على سفك الدم. وإن كان حقه غير ثابت عند الحاكم فليس عليه فيما بينه وبين الله حرج، وهو في الظاهر مُطالبٌ وبفعله مُؤاخَذٌ ومُعاقَبٌ.

القسم الثاني: أن يكون حداً لله تعالى لا حقاً لآدمي فيه، كحد الزنى وقطع السرقة؛ فإن لم يثبت ذلك عند حاكم أُخذ به وعُوقب عليه، وإن ثبت عند حاكم نُظر، فإن كان قطعاً في سرقة سقط به الحد لزوال العضو المستحق قطعه، ولم يجب عليه في ذلك حقاً إلا التعزير أدباً<sup>(٣)</sup>، وإن كان جليداً لم يسقط به الحد لاعتدائه مع بقاء محله، فكان مأخوذاً بحكمه.

(١) النكت والعيون ٢٠٧/٥ - ٢٠٨.

(٢) في (د): تقويه، وفي (ف) و(م): تفوته، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للنكت والعيون ٢٠٨/٥ والكلام منه إلى آخر المسألة.

(٣) في النسخ: لأن التعزير أدب، والمثبت من النكت والعيون.

القسم الثالث: أن يكون حقاً في مال؛ فيجوز لصاحبه أن يُغالب على حقه حتى يصل إليه إن كان هو ممن هو عالمٌ به<sup>(١)</sup>، وإن كان غير عالمٍ نُظر، فإن أمكنه الوصول إليه عند المطالبة لم يكن له الاستسرارُ بأخذه. وإن كان لا يصل إليه بالمطالبة لِجُحود من هو عليه من عدم بَيِّنَةٍ تشهد له ففي جواز استسارِهِ بأخذه مذهبان: أحدهما: جوازه؛ وهو قول مالك والشافعي. الثاني: المنع؛ وهو قول أبي حنيفة.

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ﴾ أي: بعدوانهم عليهم؛ في قول أكثر العلماء. وقال ابن جريح: أي: يظلمونهم بالشرك المخالف لدينهم. ﴿وَيَبْعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ أي: في النفوس والأموال؛ في قول الأكثرين. وقال مقاتل: بغيهم عملهم بالمعاصي. وقال أبو مالك: هو ما يرجوه كفار قريش أن يكون بمكة غير الإسلام ديناً<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا الحد قال ابن زيد: إنَّ هذا كَلَّمُ منسوخٌ بالجهاد، وإنَّ هذا للمشركين خاصة. وقول قتادة: إنه عامٌّ؛ وكذا يدل ظاهر الكلام<sup>(٣)</sup>. وقد بيَّناه والحمد لله.

السابعة: قال ابن العربي<sup>(٤)</sup>: هذه الآية في مقابلة الآية المتقدمة في «براءة» وهي قوله: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الآية: ٩٢]؛ فكما نفى الله السبيل عن أحسن فكذلك أثبتها<sup>(٥)</sup> على من ظلم؛ واستوفى بيان القسمين.

الثامنة: واختلف علماؤنا في السلطان يضع على أهل بلد ما لا معلوماً يأخذهم به ويؤدونه على قدر أموالهم؛ هل لمن قدر على الخلاص من ذلك أن يفعل، وهو إذا تخلص أخذ سائر أهل البلد بتمام ما جعل عليهم. فقيل: لا؛ وهو قول سُحنون من علمائنا. وقيل: نعم، له ذلك إن قدر على الخلاص؛ وإليه ذهب أبو جعفر أحمد بن

(١) في النكت والعيون: إن كان من هو عليه عالماً به، وكلاهما بمعنى.

(٢) النكت والعيون ٢٠٨/٥ - ٢٠٩.

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٦٢٣/٢.

(٤) في أحكام القرآن ١٦٥٨/٤.

(٥) في النسخ: نفاها، والمثبت من أحكام القرآن.

نصر الداودي ثم المالكي. قال: ويدلُّ عليه قول مالك في الساعي يأخذ من غنم أحد الخُلطاء شاةً وليس في جميعها نصاب: إنها مظلمة على من أخذت له لا يرجع على أصحابه بشيء. قال: ولست آخذ بما روي عن سحنون؛ لأن الظلم لا أسوة فيه، ولا يلزم أحدٌ أن يُولج نفسه في ظلم مخافة أن يُضاعف الظلم على غيره، والله سبحانه يقول: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ﴾.

التاسعة: واختلف العلماء في التحليل؛ فكان ابن المسيب لا يُحلل أحدًا من عرض ولا مال. وكان سليمان بن يسار ومحمد بن سيرين يُحللان من العرض والمال. ورأى مالك التحليل من المال دون العرض. روى ابن القاسم وابن وهب عن مالك وسئل عن قول سعيد بن المسيب: لا أُحلل أحدًا، فقال: ذلك يختلف؛ فقلت له: يا أبا عبد الله، الرجل يُسلف الرجلَ فيهِلكُ ولا وفاء له؟ قال: أرى أن يُحلله وهو أفضل عندي؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]. ف قيل له: الرجل يظلم الرجل؟ فقال: لا أرى ذلك، هو عندي مُخالفٌ للأول؛ يقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ﴾ ويقول تعالى: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [التوبة: ٩٢] فلا أرى أن يجعله من ظلمه في حلّ.

قال ابن العربي<sup>(١)</sup>: فصار في المسألة ثلاثة أقوال: أحدها: لا يُحلله بحال؛ قاله سعيد ابن المسيب. الثاني: يُحلله؛ قاله محمد بن سيرين. الثالث: إن كان مالا حلَّه وإن كان ظلمًا لم يُحلَّه؛ وهو قول مالك.

وجه الأول ألا يُحلل ما حرّم الله؛ فيكون كالتبديل لحكم الله. ووجه الثاني أنه حقُّه فله أن يُسقطه كما يُسقط دمه وعرضه. ووجه الثالث الذي اختاره مالك هو أن الرجل إذا غلب على أداء حقه فمن الرفق به أن تُحلَّه<sup>(٢)</sup>، وإن كان ظالمًا فمن الحق ألا تتركه لئلا تغترب الظلمة ويسترسلوا<sup>(٣)</sup> في أفعالهم القبيحة.

(١) في أحكام القرآن ١٦٥٨/٤، وما قبله منه.

(٢) في (د): يحلله، وفي (م): يتحلله، والمثبت من (ظ).

(٣) في النسخ الخطية: يستشرون، والمثبت من أحكام القرآن.

وفي «صحيح» مسلم حديثُ أبي اليسر الطويل وفيه أنه قال لِغريمه: أخرج إليّ، فقد علمتُ أين أنت؛ فخرج؛ فقال: ما حملك على أن اختبأت مني؟ قال: أنا والله أَحَدُكَ ثم لا أَكْذِبُكَ، خَشِيتُ - والله - أن أَحَدُكَ فَأَكْذِبُكَ، وأن أَعِدَّكَ فَأُخْلِفَكَ، وكنتُ صاحبَ رسولِ الله ﷺ، وكنتُ والله مُعْسِراً. قال: قلت: آله؟ قال الله<sup>(١)</sup>؛ قال: فأتى بصحيفة فمحاها فقال: إن وجدتَ قضاءً فاقضِ، وإلا فأنت في جِلٍّ. وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

قال ابن العربي<sup>(٣)</sup>: وهذا في الحي الذي يُرجى له الأداء لسلامة الذمّة ورجاء التّحلّل<sup>(٤)</sup>، فكيف بالميت الذي لا مُحاللة له ولا ذمّة معه.

العاشرة: قال بعض العلماء: إن مَنْ ظَلَمَ وأخَذَ له مالٌ فإنما له ثوابٌ ما احتسب عنه إلى موته، ثم يرجع الثواب إلى ورثته، ثم كذلك إلى آخرهم؛ لأن المال يصير بعده للوارث. قال أبو جعفر الداودي المالكي: هذا صحيحٌ في النظر؛ وعلى هذا القول إن مات الظالمُ قبل مَنْ ظَلَمَهُ ولم يترك شيئاً، أو ترك ما لم يعلم وارثه فيه بظلم لم تنتقل تِبَاعَةُ المظلوم إلى ورثة الظالم؛ لأنه لم يبقَ للظالم ما يستوجبه ورثة المظلوم.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ﴾ أي: صبر على الأذى و«غفر» أي: ترك الانتصار لوجه الله تعالى؛ وهذا فيمن ظَلَمَهُ مسلم. ويُحكى أن رجلاً سبَّ رجلاً في مجلس الحسن رحمه الله فكان المسبوب يكظم ويعرق فيمسح العرق، ثم قام فتلا هذه الآية؛ فقال الحسن: عَقَلَهَا والله، وفهمها إذ ضيَّعها الجاهلون<sup>(٥)</sup>.

(١) قال الإمام النووي في شرح مسلم ١٣٥/١٨: الأول بهزمة ممدودة على الاستفهام، والثاني بلا مدّ، والهاء فيهما مكسورة، هذا هو المشهور. قال القاضي: رواه بكسرهما وفتحها معاً، قال: وأكثر أهل العربية لا يُجيزون غير كسرهما.

(٢) صحيح مسلم (٣٠٠٦).

(٣) في أحكام القرآن ٤/١٦٥٩.

(٤) في النسخ: التمثل، وجاء في هامش (ي): يقال: تمحل، أي: احتال، فهو مُتَمَحِّلٌ. قاله الجوهري [الصحاح (محل)]. والمثبت من أحكام القرآن.

(٥) الكشاف ٣/٤٧٣، وما بعده منه.

وبالجملة العفو مندوب إليه، ثم قد ينعكس الأمر في بعض الأحوال فيرجع ترك العفو مندوباً إليه كما تقدّم؛ وذلك إذا احتيج إلى كفّ زيادة البغي وقطع مادة الأذى، وعن النبي ﷺ ما يدل عليه، وهو أن زينب أسمعته عائشة رضي الله عنهما بحضرته فكان ينهاها فلا تنتهي، فقال لعائشة: «دونك فانتصري» خرجه مسلم في «صحيحه» بمعناه<sup>(١)</sup>.

وقيل: «صَبَرَ» عن المعاصي وستر على المساوي. ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ أي من عزائم الله التي أمر بها. وقيل من عزائم الصواب التي وفق لها. وذكر الكلبي والفراء<sup>(٢)</sup> أن هذه الآية نزلت في أبي بكر الصديق ﷺ مع ثلاث آيات قبلها، وقد سُمّته بعضُ الأنصار فردّ عليه ثم أمسك. وهي المَدَنِيَّات من هذه السورة.

وقيل: هذه الآيات في المشركين، وكان هذا في ابتداء الإسلام قبل الأمر بالقتال ثم نسختها آية القتال؛ وهو قول ابن زيد، وقد تقدم<sup>(٣)</sup>.

وفي تفسير ابن عباس: «وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ» يريد حمزة بن عبد المطلب وعبيدة<sup>(٤)</sup> وعلياً وجميع المهاجرين رضوان الله عليهم. ﴿فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ يريد حمزة بن عبد المطلب وعبيدة وعلياً رضوان الله عليهم أجمعين. ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ﴾ يريد عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأبا جهل والأسود، وكل من قاتل من المشركين يوم بدر. ﴿وَيَبْعُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ يريد بالظلم والكفر. ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يريد وجيع. ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ﴾ يريد أبا بكر وعمر وأبا عبيدة بن

(١) صحيح مسلم (٢٤٤٢)، وأخرجه أحمد (٢٤٥٧٥)، والبخاري (٢٥٨١) بنحوه أيضاً، وأخرجه بلفظ المصنف أحمد (٢٤٦٢٠).

(٢) في معاني القرآن ٢٥/٣، ونقله المصنف عنه بواسطة الماوردي في النكت والعيون ٢٠٩/٥ وما قبله وما بعده منه.

(٣) تقدم آخر المسألة السادسة.

(٤) هو عبيدة بن الحارث بن المطلب، القرشي، أسلم قديماً، وشهد بدرأ، وبارز فيها مع حمزة وعلي رضوان الله عليهم عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة، وأصل قصتهم في صحيح البخاري (٣٩٦٥)، وينظر الإصابة ٣٦٩/٦.

الجراح ومُصعب بن عُمير وجميع أهل بدر رضوان الله عليهم أجمعين. ﴿إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَذَابِ الْأُمُورِ﴾ حيث قبلوا الفداء وصبروا على الأذى.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِمْ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٤٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ﴾ أي: يخذله ﴿فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ هذا فيمن أعرض عن النبي ﷺ فيما دعاه إليه من الإيمان بالله والمودة في القربى، ولم يصدقه في البعث وأن متاع الدنيا قليل. أي: من أضله الله عن هذه الأشياء فلا يهديه هادٍ.

قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الظَّالِمِينَ﴾ أي الكافرين. ﴿لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ﴾ يعني جهنم. وقيل: رأوا العذاب عند الموت. ﴿يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ﴾ يطلبون أن يرُدُّوا إلى الدنيا ليعملوا بطاعة الله، فلا يُجابون إلى ذلك<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَتَرَنَّهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا حَشِيعِينَ مِنَ الدَّلِّ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ حَفِيٍّ وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ الْخَسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ ﴿٤٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَتَرَنَّهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا﴾ أي: على النار لأنها عذابهم؛ فكنى عن العذاب المذكور بحرف التانيث؛ لأن ذلك العذاب هو النار، وإن شئت جهنم، ولو راعى اللفظ لقال: عليه.

ثم قيل: هم المشركون جميعاً يُعْرَضُونَ على جهنم عند انطلاقهم إليها؛ قاله الأكثرون. وقيل: آل فرعون خصوصاً، تُحْبَسُ أرواحهم في أجواف طير سود تغدو على جهنم وتروح؛ فهو عَرْضُهُمْ عليها؛ قاله ابن مسعود. وقيل: إنهم عامة المشركين، تعرض عليه ذنوبهم في قبورهم، ويُعْرَضُونَ على العذاب في قبورهم؛

(١) تفسير الطبري ٥٢٩/٢٠ بنحوه.

وهذا معنى قول أبي الحجاج<sup>(١)</sup>.

﴿خَشِيعِينَ مِّنَ الذُّلِّ﴾ ذهب بعض القراء إلى الوقف على «خاشيعين». وقوله: «مِنَ الذُّلِّ» ومُتَعَلِّقٌ بـ «يَنْظُرُونَ». وقيل: متعلق بـ «خاشيعين»<sup>(٢)</sup>. والخشوع الانكسار والتواضع.

ومعنى ﴿يَنْظُرُونَ مِّنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ أي: لا يرفعون أبصارهم للنظر رفعًا تامًا؛ لأنهم ناكسو الرؤوس. والعرب تصف الذليل بغض الطرف، كما يستعملون في ضده حديد النظر إذا لم يُتَّهَم بِرِيْبَةٍ فيكون عليه منها غضاضة. وقال مجاهد: «مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ» أي: ذليل، قال: وإنما ينظرون بقلوبهم لأنهم يُحْشِرُونَ عُمِيًّا<sup>(٣)</sup>، وعين القلب طرفٌ خَفِيٌّ<sup>(٤)</sup>. وقال قتادة والسدي والقرظي وسعيد بن جبير: يسارقون النظر من شدة الخوف<sup>(٥)</sup>. وقيل: المعنى ينظرون من عين ضعيفة النظر. وقال يونس: «مِن» بمعنى الباء؛ أي: ينظرون بطرف خفي، أي: ضعيف من الذل والخوف، ونحوه عن الأخفش<sup>(٦)</sup>. وقال ابن عباس: بطرف ذابل ذليل<sup>(٧)</sup>. وقيل: أي: يفتعون أن ينظروا إليها بجميع أبصارهم لِمَا يرون من أصناف العذاب.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ الْخَسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أي: يقول المؤمنون في الجنة لما عاينوا ما حلَّ بالكفار: إن الخسران في الحقيقة ما صار إليه هؤلاء، فإنهم خسروا أنفسهم لأنهم في العذاب المُخَلَّد، وخسروا أهلهم لأن

(١) النكت والعيون ٢٠٩/٥.

(٢) المحرر الوجيز ٤١/٥، والكشاف ٤٧٤/٣.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣٢٣/٦.

(٤) قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٤١/٥: في هذا التأويل تكلف، وقال الزمخشري في الكشاف ٤٧٤/٣: فيه تعسف.

(٥) أخرجه الطبري ٥٣٣/٢٠ عن قتادة والسدي.

(٦) ذكر الأخفش في معاني القرآن ٦٨٧/٢ قول يونس.

(٧) أخرجه الطبري ٥٣٢/٢٠.

الأهل إن كانوا في النار فلا انتفاع بهم، وإن كانوا في الجنة فقد حيل بينه وبينهم. وقيل: خسران الأهل أنهم لو آمنوا لكان لهم أهل في الجنة من الحور العين<sup>(١)</sup>.

وفي «سنن» ابن ماجه: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحدٍ إلا له منزلان: منزل في الجنة ومنزل في النار، فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾». وقد تقدم<sup>(٢)</sup>.

وفي «مسند» الدارمي: عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحدٍ يدخله الله الجنة إلا زوجه اثنين وسبعين زوجة من الحور العين وسبعين من ميراثه من أهل النار، وما منهن واحدة إلا ولها قبل شهية وله ذكر لا ينثني». قال هشام بن خالد: «من ميراثه من أهل النار» يعني رجالاً أدخلوا النار فورث أهل الجنة نساءهم كما ورثت امرأة فرعون<sup>(٣)</sup>.

﴿أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ﴾ أي: دائم لا ينقطع. ثم يجوز أن يكون هذا من قول المؤمنين، ويجوز أن يكون ابتداء من الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لَهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءَ يَنْصُرُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ﴾ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لَهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ أي: أعواناً ونصراء ﴿يَنْصُرُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: من عذابه ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ﴾ أي: طريق يصل به إلى الحق

(١) المحرر الوجيز ٤١/٥ بنحوه.

(٢) سنن ابن ماجه (٤٣٤١)، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح ٤٤٢/١١، وسلف ١٦/١٥.

(٣) لم نقف عليه في مسند الدارمي، وأخرجه ابن ماجه (٤٣٣٧)، وفي إسناده خالد بن يزيد بن أبي مالك. وقاه ابن معين، وقال أحمد: ليس بشيء. ميزان الاعتدال ٦٤٥/١. وهشام بن خالد هو شيخ ابن ماجه الذي روى عنه هذا الحديث.

(٤) المحرر الوجيز ٤٢/٥.

في الدنيا والجنة في الآخرة؛ لأنه قد سَدَّت عليه طريق النجاة.

قوله تعالى: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِنْ مَلْجَأٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَكِيرٍ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ﴾ أي: أجيئوه إلى ما دعاكم إليه من الإيمان به والطاعة. استجاب وأجاب بمعنى؛ وقد تقدم. ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ يريد يوم القيامة؛ أي: لا يردُّه أحدٌ بعد ما حكم الله به وجعله أجلاً ووقتاً. ﴿مَا لَكُمْ مِنْ مَلْجَأٍ﴾ أي: من ملجأ يُنجيكم من العذاب.

﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ نَكِيرٍ﴾ أي: من ناصر ينصركم؛ قاله مجاهد. وقيل: النكير بمعنى المنكر؛ كالأليم بمعنى المؤلم؛ أي: لا تجدون يومئذ منكرًا لما ينزل بكم من العذاب؛ حكاه ابن أبي حاتم؛ وقاله الكلبي<sup>(١)</sup>. الزجاج<sup>(٢)</sup>: معناه: أنهم لا يقدرّون أن يُنكروا الذنوب التي يُوقفون عليها. وقيل: «مِنْ نَكِيرٍ» أي: إنكار ما ينزل بكم من العذاب، والنكير والإنكار تغيير المنكر.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِلَّا أَلْبَلَعُ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا﴾ أي: عن الإيمان ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أي: حافظاً لأعمالهم حتى تُحاسِبهم عليها. وقيل: مُوَكَّلًا بهم لا تُفارقهم دون أن يؤمنوا؛ أي: ليس لك إكراههم على الإيمان. ﴿إِنْ أَلْبَعُ﴾ وقيل: نسخ هذا بآية القتال<sup>(٣)</sup>. ﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ الكافر ﴿مِنَّا رَحْمَةً﴾ رخاءً وصحة. ﴿فَرِحَ بِهَا﴾

(١) النكت والعيون ٢١٠/٥.

(٢) في معاني القرآن ٤٠٢/٤.

(٣) زاد المسير ٢٩٥/٧.

بَطَّرَ بِهَا. ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ بلاءٌ وشدةٌ. ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ أي: لما تقدَّم من النعمة، فيعدِّد المصائب وينسى النعم.

قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ﴿٤٨﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيماً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٤٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ابتداءً وخبر. ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ من الخلق. ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ قال عبدة<sup>(١)</sup> وأبو مالك ومجاهد والحسن والضحاك: يهب لمن يشاء إناثاً لا ذكور معهم، ويهب لمن يشاء ذكوراً لا إناث معهم؛ وأدخل الألف واللام على الذكور دون الإناث لأنهم أشرف، فميَّزهم بسمه التعريف<sup>(٢)</sup>. وقال واثلة بن الأسقع: إنَّ من يُمن المرأة تبكيرها بالأنثى قبل الذكر، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ فبدأ بالإناث<sup>(٣)</sup>.

﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا﴾ قال مجاهد: هو أن تلد المرأة غلاماً ثم تلد جارية، ثم تلد غلاماً ثم تلد جارية<sup>(٤)</sup>. وقال محمد بن الحنفية: هو أن تلد ثؤماً، غلاماً وجارية، أو يزوجهم ذكراً وإناثاً<sup>(٥)</sup>. قال القُتَيْبِيُّ<sup>(٦)</sup>: التزويج هاهنا هو الجمع بين

(١) في النسخ: أبو عبدة: والمثبت من المصادر، وهو عبدة السلماني.

(٢) النكت والعيون ٢١١/٥، وينظر معاني القرآن للنحاس ٣٢٧/٦، وأخرج أقوال عبدة السلماني والحسن والضحاك الطبري ٥٣٧/٢٠ - ٥٣٩.

(٣) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٣/٥.

(٤) أخرجه الطبري ٥٣٨/٢٠.

(٥) النكت والعيون ٢١١/٥.

(٦) في غريب القرآن ص ٣٩٤.

البنين والبنات؛ تقول العرب: زوّجتُ إبلي، إذا جمعت بين الكبار والصغار.

﴿وَجَعَلَ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ أي: لا يُولّد له؛ يقال: رجل عقيم، وامرأة عقيم. وعَقِمَت المرأة تَعَقِمُ عَقْمًا؛ مثل حَمِدَ يَحْمَدُ. وَعَقَمْتُ تَعْقِمُ، مثل عَظُمَ يَعْظُمُ. وأصله القطع، ومنه المُلْكُ العقيم، أي: تقطع فيه الأرحام بالقتل والعقوق خوفًا على الملك. وريح عقيم؛ أي: لا تلتفح سحاباً ولا شجراً. ويوم القيامة يوم عقيم؛ لأنه لا يوم بعده. ويقال: نساء عُقْمٌ وعُقْمٌ؛ قال الشاعر:

عُقِمَ النساءُ فما يَلِدُنَّ شَبِيهَهُ      إِنَّ النِّسَاءَ بِمِثْلِهِ عُقْمٌ<sup>(١)</sup>

وحكى النقاش أن هذه الآية نزلت في الأنبياء خصوصاً وإن عمَّ حُكْمُهَا؛ وَهَبَ لِلْوَطِ الإناث ليس معهنَّ ذَكَرٌ، وَهَبَ لإبراهيم الذكور ليس معهم أنثى، وَهَبَ لإسماعيل وإسحاق الذكور والإناث، وجعل عيسى ويحيى عقيمين<sup>(٢)</sup>؛ ونحوه عن ابن عباس وإسحاق بن بشر. قال إسحاق: نزلت في الأنبياء، ثم عَمَّتْ. ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِئْتًا﴾ يعني لوطاً عليه السلام، لم يُولّد له ذَكَرٌ، وإنما ولد له ابنتان. ﴿وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ يعني إبراهيم عليه السلام لم يُولّد له أنثى، بل وُلِدَ له ثمانية ذكور. ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنْتَانًا﴾ يعني رسول الله ﷺ، ولد له أربعة بنين وأربع بنات. ﴿وَجَعَلَ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ يعني يحيى بن زكريا عليهما السلام<sup>(٣)</sup>؛ لم يذكر عيسى.

ابن العربي<sup>(٤)</sup>: قال علماؤنا: ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْتَانًا﴾ يعني لوطاً، كان له بنات ولم يكن له ابن. ﴿وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ يعني إبراهيم، كان له بنون ولم يكن له بنت. وقوله: ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنْتَانًا﴾ يعني آدم، كانت حواء تلد له في كل بطن توأمين؛ ذكراً وأنثى، ويزوج الذكر من هذا البطن من الأنثى من البطن الآخر، حتى أحكم الله

(١) البيت لأبي ذؤيب الجُمحي كما في شرح الحماسة البصرية للمرزوقي ٤/١٦٠٥. والكلام السالف من الصحاح (عقم).

(٢) النكت والعيون ٥/٢١١.

(٣) المحرر الوجيز ٥/٤٣.

(٤) في أحكام القرآن ٤/١٦٦٠.

التحريم في شرع نوح ﷺ. وكذلك محمد ﷺ كان له ذكور وإناث من الأولاد: القاسم والطيب والظاهر وعبد الله وزينب وأم كلثوم ورقية وفاطمة؛ وكلهم من خديجة رضي الله عنها، وإبراهيم وهو من مارية القبطية. وكذلك قسم الله الخلق من لدن آدم إلى زماننا هذا، إلى أن تقوم الساعة، على هذا التقدير المحدود بحكمته البالغة ومشيئته النافذة؛ ليبقى النسل، ويتمادى الخلق، وينفذ الوعد، ويحق الأمر، وتعمر الدنيا، وتأخذ الجنة وجهنم كل واحد ما يملؤها ويبقى. ففي الحديث: «إِنَّ النَّارَ لَن تَمْلَأُ حَتَّى يَضَعَ الْجَبَّارُ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطَّ قَطَّ. وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَيَبْقَى مِنْهَا، فَيَنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا آخَرَ»<sup>(١)</sup>.

الثانية: قال ابن العربي<sup>(٢)</sup>: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِعَمُومِ قُدْرَتِهِ وَشَدِيدِ قُوَّتِهِ يَخْلُقُ الْخَلْقَ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، وَبِعَظِيمِ لَطْفِهِ وَبِالْبَالِغِ حِكْمَتِهِ يَخْلُقُ شَيْئًا مِنْ شَيْءٍ لَا عَنْ حَاجَةٍ؛ فَإِنَّهُ قُدُّوسٌ عَنِ الْحَاجَاتِ سَلَامٌ عَنِ الْآفَاتِ، كَمَا قَالَ: ﴿الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾ [الحشر: ٢٣] فخلق آدم من الأرض وخلق حواء من آدم، وخلق النشأة من بينهما منهما مرتباً على الوطاء، كائناً على الحمل، موجوداً في الجنين بالوضع؛ كما قال النبي ﷺ: «إِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرًا، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ آثًا»<sup>(٣)</sup>. وكذلك في الصحيح أيضاً «إِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَعْمَامَهُ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخْوَالَه»<sup>(٤)</sup>.

قلت: هذا معنى حديث عائشة لا لفظه، خرّجه مسلم من حديث عروة بن الزبير عنها أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟

(١) أخرجه أحمد (٧٧١٨)، والبخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦) مطولاً من حديث أبي هريرة ؓ. وفي الباب عن أنس ؓ أخرجه أحمد (١٢٤٤٠)، والبخاري (٧٣٨٤)، ومسلم (٢٨٤٨).

(٢) في أحكام القرآن ٤/١٦٦٠.

(٣) هذا حديث ثوبان ؓ بنحوه، وسيذكره المصنف قريباً.

(٤) هو حديث عائشة رضي الله عنها بنحوه كما سيذكر المصنف بعده.

فقال: «نعم» فقالت لها عائشة: تَرَبِّتْ يَدَاكَ وَأَلْتِ؛ فقال رسول الله ﷺ: «دَعِيهَا، وهل يكون الشَّبه إلا من قِبَلِ ذلك. إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه»<sup>(١)</sup>.

قال علماؤنا<sup>(٢)</sup>: فعلى مقتضى هذا الحديث أن العلو يقتضي الشبه؛ وقد جاء في حديث ثوبان - خروجه مسلم أيضاً - أن النبي ﷺ قال لليهودي: «ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مَنِيَّ الرجل مَنِيَّ المرأة أذكرا بإذن الله، وإذا علا مَنِيَّ المرأة مَنِيَّ الرجل آثنا بإذن الله» الحديث<sup>(٣)</sup>. فجعل في هذا الحديث أيضاً العلو يقتضي الذكورة والأنوثة؛ فعلى مقتضى الحديثين يلزم اقتران الشَّبه للأعمام والذكورة إن علا مَنِيَّ الرجل، وكذلك يلزم إن علا مَنِيَّ المرأة اقتران الشبه للأخوال والأنوثة؛ لأنهما معلولاً عِلَّةٍ واحدة، وليس الأمر كذلك بل الوجود بخلاف ذلك؛ لأننا نجد الشَّبه للأخوال والذكورة والشَّبه للأعمام والأنوثة، فتعيَّن تأويل أحد الحديثين.

والذي يتعين تأويله [العلو] الذي في حديث ثوبان فيقال: إن ذلك العلو معناه سبق الماء إلى الرحم، ووجهه أنَّ العلو لما كان معناه العَلْبَةُ من قولهم: سابقني فلان فسبقته، أي: غلبته؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا تَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ﴾ [الواقعة: ٦٠] أي: بمغلوبين، قيل عليه: علا. ويُؤيد هذا التأويل قوله في الحديث: «إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة أذكرا، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل آثنا».

وقد بنى القاضي أبو بكر بن العربي<sup>(٤)</sup> على هذه الأحاديث بناءً فقال: إن للماءين

(١) صحيح مسلم (٣١٤)، وأخرجه أحمد (٢٤٦١٠)، وهو عند البخاري (١٣٠) من حديث أم سلمة رضي الله عنها بنحوه ودون قوله: «إذا علا ماؤها ماء الرجل...» وقوله: وأَلْتِ: أي: أصيبت بالألَّة، وهي الحربة. المفهم ٥٧٢/١.

(٢) هو قول أبي العباس القرطبي في المفهم ٥٧١/١ - ٥٧٢. وما بين حاصرتين الآتي منه.

(٣) صحيح مسلم (٣١٥).

(٤) في أحكام القرآن ٤/١٦٦٠ - ١٦٦١، ونقله المصنف عنه بواسطة أبو العباس القرطبي في المفهم ٥٧٢/١ والكلام منه إلى آخر المسألة.

أربعة أحوال: الأول: أن يخرج ماء الرجل أولاً، الثاني: أن يخرج ماء المرأة أولاً، الثالث: أن يخرج ماء الرجل أولاً ويكون أكثر، الرابع: أن يخرج ماء المرأة أولاً ويكون أكثر. ويتم التقسيم بأن يخرج ماء الرجل أولاً، ثم يخرج ماء المرأة بعده ويكون أكثر، أو بالعكس؛ فإذا خرج ماء الرجل أولاً وكان أكثر جاء الولد ذكراً بحكم السبق، وأشبه الولد أعمامه بحكم الكثرة.

وإن خرج ماء المرأة أولاً وكان أكثر جاء الولد أنثى بحكم السبق، وأشبه أخواله بحكم الغلبة. وإن خرج ماء الرجل أولاً لكن لما خرج ماء المرأة بعدها كان أكثر، كان الولد ذكراً بحكم السبق، وأشبه أخواله بحكم غلبة ماء المرأة، وإن سبق ماء المرأة لكن لما خرج ماء الرجل كان أعلى من ماء المرأة كان الولد أنثى بحكم سبق ماء المرأة وأشبه أعمامه بحكم غلبة ماء الرجل. قال: وبانتظام هذه الأقسام يستتب الكلام ويرتفع التعارض عن الأحاديث، فسبحان الخالق العليم.

الثالثة: قال علماؤنا<sup>(١)</sup>: كانت الخلقة مستمرة ذكراً وأنثى إلى أن وقع في الجاهلية الأولى الخنثى، فأتى به فريض العرب ومُعمرها عامر بن الظرب فلم يدر ما يقول فيه، وأرجأهم عنه؛ فلما جنّ عليه الليل تنكر موضعه، وأقضّ عليه مضجعه، وجعل يتقلّى ويتقلب، وتجيء به الأفكار وتذهب، إلى أن أنكرت خادمه حاله، فقالت: ما بك؟ قال لها: سهرت لأمر قُصدت به، فلم أدري ما أقول فيه؟ فقالت: ماهو؟ قال لها: رجلٌ له ذكْر وفَرْج، كيف يكون حاله في الميراث؟ قالت له الأمة: ورثه من حيث يبول؛ فعقلها وأصبح، فعرضها عليهم وانقلبوا بها راضين.

وجاء الإسلام على ذلك فلم تنزل إلا في عهد عليّ ﷺ فقضي فيها<sup>(٢)</sup>.

وقد روى الفَرَضِيُّونَ عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه سُئل عن مولود له قُبُلٌ وذَكَرٌ من أين يُورَث؟ قال: «من حيث يبول». وروي أنه أتى

(١) هو قول ابن العربي في أحكام القرآن ٤/١٦٦١ - ١٦٦٢، والكلام منه إلى آخر المسألة.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦١.

بخنثى من الأنصار فقال: «ورثوه من أول ما يبول»<sup>(١)</sup>. وكذا روى محمد ابن الحنفية عن عليّ، ونحوه عن ابن عباس، وبه قال ابن المسيّب وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد، وحكاه المُنزني عن الشافعي. وقال قوم: لا دلالة في البول؛ فإن خرج البول منهما جميعاً؛ قال أبو يوسف: يحكم بالأكثر. وأنكره أبو حنيفة وقال: أتكيه! ولم يجعل أصحاب الشافعي للكثرة حكماً. وحكي عن عليّ والحسن أنهما قالا: تُعَدُّ أضلاعه، فإن المرأة تزيد على الرجل بِضَلْعٍ واحد<sup>(٢)</sup>. وقد مضى ما للعلماء في هذا الحديث في آية المواريث في «النساء» مجوداً<sup>(٣)</sup>، والحمد لله.

الرابعة: قال القاضي أبو بكر بن العربي<sup>(٤)</sup>: وقد أنكر قوم من رؤوس العوامّ وجود الخنثى، لأن الله تعالى قسم الخلق إلى ذكر وأنثى. قلنا: هذا جهل باللغة، وغباء عن مقطع الفصاحة، وقصور عن معرفة سعة القدرة. أما قدرة الله سبحانه فإنه واسعٌ عليم، وأما ظاهر القرآن فلا ينفي وجود الخنثى؛ لأن الله تعالى قال: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾. فهذا عموم مدح فلا يجوز تخصيصه؛ لأن القدرة تقتضيه. وأما قوله: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ . أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذَكَرًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ فهذا إخبارٌ عن الغالب في الموجودات، وسكت عن ذكر النادر؛ لدخوله تحت عموم الكلام الأول، والوجود يشهد له والعيان يكذب منكره، وقد كان يقرأ معنا برباط أبي سعيد علي الإمام الشهيد من بلاد المغرب خنثى ليس له لحية وله ثديان، وعنده جارية؛ فربّك أعلم به، ومع طول الصّحبة عقلني الحياء عن سؤاله، وبودّي اليوم لو كاشفته عن حاله.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦١ باللفظ الأول، ومحمد بن السائب الكلبي متهم بالكذب كما في تقريب التهذيب.

(٢) قال أبو عبد الله الشافعي فيما نقله عنه في أحكام القرآن ٤/١٦٦٢: ولو صح هذا لما أشكل حاله.

(٣) ١٠٩/٦ وما بعدها.

(٤) في أحكام القرآن ٤/١٦٦٣.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ عَمِيمٍ﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا﴾ سبب ذلك أن اليهود قالوا للنبي ﷺ: أَلَا تُكَلِّمُ اللَّهُ وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا كَمَا كَلَّمَهُ مُوسَى وَنَظَرَ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْعَلَ ذَلِكَ. فقال النبي ﷺ: «إِنَّ مُوسَى لَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ» فنزل قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا﴾؛ ذكره النقاش والواحدي<sup>(١)</sup> والثعلبي.

﴿وَحِيًّا﴾ قال مجاهد: نَفَثٌ يُنْفَثُ فِي قَلْبِهِ فَيَكُونُ إِلَهُامًا<sup>(٢)</sup>؛ ومنه قوله ﷺ: «إِنْ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا وَأَجْلَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ. خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حَرَّمَ»<sup>(٣)</sup>.

﴿أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ﴾ كما كلم موسى. ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ كما رساله جبريل عليه السلام. وقيل: «إِلَّا وَحِيًّا» رؤيا يراها في منامه؛ قاله زهير بن محمد<sup>(٤)</sup>. «أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ» كما كلم موسى. «أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا» قال زهير: هو جبريل عليه السلام. ﴿فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ وهذا الوحي من الرسل خطابٌ منهم للأنبياء يسمعون نطقاً ويرونه عياناً. وهكذا كانت حال جبريل عليه السلام إذا نزل بالوحي على النبي ﷺ. قال ابن عباس: نزل جبريل عليه السلام على كل نبيٍّ فلم يرَهُ منهم إلا محمدٌ وعيسى وموسى وزكريا عليهم السلام. فأما غيرهم فكان وحياً إلهاماً في المنام<sup>(٥)</sup>.

(١) في أسباب النزول ص ٣٩٦، وذكره عن النقاش الماوردي في النكت والعيون ٢١٢/٥.

(٢) النكت والعيون ٢١٢/٥.

(٣) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١١٥١)، والبغوي في شرح السنة (٤١١١) و(٤١١٢) و(٤١١٣) من حديث ابن مسعود.

(٤) في النسخ: محمد بن زهير، وهو خطأ، والمثبت من النكت والعيون ٢١٢/٥، والمصادر، وسلفت ترجمته ٣٩٩/٢.

(٥) النكت والعيون ٢١٢/٥.

وقيل: «إِلَّا وَحْيًا» بإرسال جبريل «أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ» كما كلم موسى «أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا» إلى الناس كافة.

وقرأ الزهري وشيبة ونافع: «أَوْ يَرْسِلُ رَسُولًا فَيُوحِي» برفع الفعلين<sup>(١)</sup>. الباقون بنصبهما. فالرفع على الاستثناف؛ أي: وهو يُرْسِلُ. وقيل: «يُرْسِلُ» بالرفع في موضع الحال؛ والتقدير: إلا مُوحياً أو مُرسلاً. ومن نصب عطفوه على محل الوحي؛ لأن معناه: وما كان ليُبشِرَ أن يُكَلِّمَهُ اللهُ إلا أن يُوحِي أو يُرْسِلَ. ويجوز أن يكون النصب على تقدير حذف الجار من أن المضمرة. ويكون في موضع الحال؛ التقدير: أو بأن يُرْسِلَ رَسُولًا. ولا يجوز أن يعطف «أَوْ يُرْسِلَ» بالنصب على «أَنْ يُكَلِّمَهُ» لفساد المعنى؛ لأنه يصير: ما كان ليُبشِرَ أن يُرْسِلَهُ أو أن يُرْسِلَ إليه رسولاً، وهو قد أرسل الرُّسُلَ من البشر وأرسلَ إليهم<sup>(٢)</sup>.

**الثانية:** احتجَّ بهذه الآية من رأى فيمن حلف ألا يُكَلِّمَ رجلاً فأرسل إليه رسولاً أنه حانث؛ لأن المُرْسِلَ قد سُمِّيَ فيها مُكَلِّمًا للمرسَل إليه، إلا أن ينوي الحالف المواجهة بالخطاب.

قال ابن المنذر<sup>(٣)</sup>: «واختلفوا في الرجل يحلف ألا يُكَلِّمَ فلاناً فكتب إليه كتاباً، أو أرسل إليه رسولاً؛ فقال الثَّوْرِي: الرسول ليس بكلام. وقال الشافعي: لا يبين أن يحنث. وقال النَّخَعِي: والحكم في الكتاب يحنث. وقال مالك: يَحْنُثُ في الكتاب والرسول. وقال مرّة: الرسول أسهلُّ من الكتاب. وقال أبو عُبَيْد: الكلام سوى الخط والإشارة. وقال أبو ثور: لا يحنث من الكتاب. قال ابن المنذر: لا يَحْنُثُ في الكتاب والرسول.»

قلت: وهو قول مالك<sup>(٤)</sup>. قال أبو عمر<sup>(٥)</sup>: «ومن حلف ألا يكلم رجلاً فسلم عليه

(١) قراءة نافع في السبعة ص ٥٨٢، والتيسير ص ١٩٥.

(٢) الكشف عن وجوه القراءات ٢/٢٥٣ - ٢٥٤ بنحوه.

(٣) في الإشراف ١/٤٧٤.

(٤) كذا قال المصنف، وسلف أن مالكاً قال: يحنث في الكتاب والرسول. وينظر المدونة ٢/١٣١.

(٥) في الكافي ١/٤٥٠.

عامداً أو ساهياً، أو سلّم على جماعة هو فيهم فقد حنث في ذلك كله عند مالك. وإن أرسل إليه رسولاً، أو سلّم عليه في الصلاة لم يحنث.

قلت: يحنث في الرسول إلا أن ينوي المُشافهة؛ للآية، وهو قول مالك وابن الماجشون. وقد مضى في أول «سورة مريم» هذا المعنى عن علمائنا مستوفى<sup>(١)</sup>، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥١﴾ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴿٥٢﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ أي: وكالذي أوحينا إلى الأنبياء من قبلك أوحينا إليك ﴿رُوحًا﴾ أي: نبوة؛ قاله ابن عباس. الحسن وقتادة: رحمة من عندنا. السّدي: وخياً. الكلبي: كتاباً. الربيع: هو جبريل. الضحاك: هو القرآن. وهو قول مالك بن دينار<sup>(٢)</sup>. وسماه روحاً لأن فيه حياةً من موت الجهل. وجعله من أمره بمعنى: أنزله كما شاء على من يشاء من النّظم المعجز والتأليف المعجب.

ويمكن أن يُحمَلَ قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [الإسراء: ٨٥] على القرآن أيضاً ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ أي: يسألونك من أين لك هذا القرآن؟ قل: إنه من أمر الله أنزله عليّ معجزاً؛ ذكره القشيري. وكان مالك بن دينار يقول: يا أهل القرآن، ماذا زرع القرآن في قلوبكم؟ فإن القرآن ربيع القلوب كما أن الغيث ربيع الأرض<sup>(٣)</sup>.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ أي: لم تكن تعرف

(١) ٨٦/١١.

(٢) تفسير البغوي ١٣٢/٤، ما عدا قول الضحاك فهو في النكت والعيون ٢١٢/٥.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٥٨/٢.

الطريق إلى الإيمان. وظاهرُ هذا يدلُّ على أنه ما كان قبل الإيحاء مُتَّصِفًا بالإيمان. قال القُشَيْرِيُّ: وهو من مجوِّزات العقول، والذي صار إليه المُعْظَم أن الله ما بعث نبياً إلا كان مؤمناً به قبل البِعثَة. وفيه تحكُّم، إلا أن يثبت ذلك بتوقيف مقطوع به.

قال القاضي أبو الفضل عياض<sup>(١)</sup>: وأما عصمتهم من هذا الفن قبل النبوة فللناس فيه خلاف؛ والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من ذلك. وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ وُلِدوا؛ ونشأتهم على التوحيد والإيمان، بل على إشراق أنوار المعارف ونفحات ألطاف السعادة، ومن طالع سيرهم منذ صباهم إلى مبعثهم حَقَّق ذلك؛ كما عُرف من حال موسى وعيسى ويحيى وسليمان وغيرهم عليهم السلام.

قال الله تعالى: ﴿وَأَيَّتُهُ اتَّخَذَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢] قال المفسرون: أعطى يحيى العلم بكتاب الله في حال صباه. قال معمر: كان ابن سنتين أو ثلاث؛ فقال له الصبيان: لم لا تلعب! فقال: أَللَّعِب خُلِقْتُ<sup>(٢)</sup>؟! وقيل في قوله ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٣٩]: صدَّق يحيى بعيسى وهو ابن ثلاث سنين، فشهد له أنه كلمة الله وروحه. وقيل: صدقه وهو في بطن أمه؛ فكانت أم يحيى تقول لمريم: إني أجد ما في بطني يسجد لما في بطنك تحية له<sup>(٣)</sup>.

وقد نص الله على كلام عيسى لأمه عند ولادتها إياه بقوله: ﴿أَلَّا تَحْزَنِي﴾ على قراءة من قرأ: «مَنْ تَحْتَهَا»<sup>(٤)</sup> وعلى قول من قال: إن المُنادي عيسى، ونصَّ على كلامه في مهده فقال: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ [مريم: ٣٠]. وقال: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَأْتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩] وقد ذكر من حُكِم سليمان وهو صبي يلعب في قصة المرجومة وفي قصة الصبي<sup>(٥)</sup> ما اقتدى به أبوه داود. وحكى الطبري

(١) في الشفا ٢/٢٥٧.

(٢) سلف ١١/٨٧.

(٣) سلف ٥/١١٦ و ١١/٩٣.

(٤) قرأ بها ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو وشعبة. السبعة ص ٤٠٨، والتيسير ص ١٤٨. وسلفت ١١/٩٣.

(٥) سلفت ١٤/٢٤١ - ٢٤٢.

أن عمره كان حين أوتي الملك اثني عشر عاماً. وكذلك قصة موسى عليه السلام مع فرعون وأخذه بلحيته وهو طفل. وقال المفسرون في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ﴾ [الأنبياء: ٥١]: أي: هديناه صغيراً؛ قاله مجاهد وغيره<sup>(١)</sup>. وقال ابن عطاء: اصطفيناه قبل إبداء خلقه. وقال بعضهم: لما وُلِدَ إبراهيم بعث الله إليه ملكاً يأمره عن الله تعالى أن يعرفه بقلبه ويذكره بلسانه فقال: قد فعلت؛ ولم يقل: أفعُل؛ فذلك رُشده. وقيل: إن إلقاء إبراهيم في النار ومِحنته كانت وهو ابن ست عشرة سنة<sup>(٢)</sup>. وإن ابتلاء إسحاق بالذبح وهو ابن سبع سنين<sup>(٣)</sup>. وإن استدلال إبراهيم بالكوكب والقمر والشمس كان وهو ابن خمس عشرة سنة<sup>(٤)</sup>. وقيل: أُوحِيَ إلى يوسف وهو صبي عندما هم إخوته بإلقائه في الجُب بقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا﴾ الآية؛ إلى غير ذلك من أخبارهم.

وقد حكى أهل السِّير أن أمنة بنت وهب أخبرت أن نبينا محمداً ﷺ وُلِدَ حين وُلِدَ باسماً يديه إلى الأرض رافعاً رأسه إلى السماء<sup>(٥)</sup>، وقال في حديثه ﷺ: «لما نشأت بُعِضت إليّ الأوثان وبُعِض إليّ الشعر ولم أهم بشيء مما كانت الجاهلية تفعله إلا مرتين فعصمني الله منهما ثم لم أعد»<sup>(٦)</sup>. ثم يتمكّن الأمر لهم، وتترادف نفحات الله تعالى عليهم، وتشرق أنوار المعارف في قلوبهم حتى يصلوا الغاية، ويبلغوا باصطفاء الله تعالى لهم بالنبوة في تحصيل الخصال الشريفة النهاية دون ممارسة ولا رياضة. قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُمْ وَأَسْتَوَىٰ آيَاتُهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.

(١) أخرجه الطبري ٢٩٠/١٦.

(٢) ٢٢٨/١٤.

(٣) سلفت قصة الذبيح في الصافات [١٠٣ - ١١٣] وذكرنا ثمة أن الصحيح المقطوع به أنه إسماعيل عليه السلام.

(٤) في النسخ: خمسة عشر شهراً، وسلف هذا القول ٤٣٨/٨.

(٥) طبقات ابن سعد: ١/١٠٢، والبداية والنهاية ٣/٣٨٥.

(٦) ذكره القاضي عياض في الشفا ١/٢١٣.

قال القاضي<sup>(١)</sup>: ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نُبئَ واضطُفي ممن عُرف بكفر وإشراك قبل ذلك. ومستند هذا الباب النقل. وقد استدلل بعضهم بأن القلوب تنفر عن كانت هذه سبيله. قال القاضي: وأنا أقول: إن قريشاً قد رمت نبينا عليه الصلاة والسلام بكل ما افترته، وعير كفار الأمم أنبياءها بكل ما أمكنها واختلقته، مما نص الله عليه، أو نقلته إلينا الرواة، ولم نجد في شيء من ذلك تعبيراً لواحد منهم برفضه آلهته<sup>(٢)</sup> وتقريعه بدمه بترك ما كان قد جامعهم عليه. ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين، وبتلوّنه في معبوده مُحْتَجِّين، ولكان توبيخهم له بنهيم عما كان يعبد قبلُ أفضح وأقطع في الحُجَّة من توبيخه بنهيم عن تركهم<sup>(٣)</sup> آلهتهم وما كان يعبد آباؤهم من قبل؛ ففي إطباقهم على الإعراض عنه دليلٌ على أنهم لم يجدوا سبيلاً إليه، إذ لو كان لُنقل وما سكتوا عنه كما لم يسكتوا عن تحويل القبلة، وقالوا: ﴿مَا وَلَّانَهُمْ عَن قِبَلِهِمُ اتِّيَ كَاوُوا عَلَيَّهَا﴾ كما حكاها الله عنهم.

الثالثة<sup>(٤)</sup>: وتكلم العلماء في نبينا ﷺ؛ هل كان مُتَعَبِّداً بدين قبل الوحي أم لا؟ فمنهم من منع ذلك مطلقاً وأحاله عقلاً. قالوا: لأنه يبعد أن يكون متبوعاً من عُرف تابِعاً، وَيَنَوِّا هذا على التحسين والتفويض. وقالت فرقة أخرى بالوقف في أمره عليه الصلاة والسلام، وترك قطع الحكم عليه بشيء في ذلك، إذ لم يُجَلَّ الوجهين منهما العقل، ولا استبان عندها في أحدهما طريق النقل، وهذا مذهب أبي المعالي. وقالت فرقة ثالثة: إنه كان متعبداً بشرع من قبله وعاملاً به؛ ثم اختلف هؤلاء في التعيين، فذهبت طائفة إلى أنه كان على دين عيسى، فإنه ناسخ لجميع الأديان والملل قبلها؛ فلا يجوز أن يكون النبي على دين منسوخ. وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين إبراهيم؛

(١) هو القاضي عياض في الشفا ٢/ ٢٥٧ - ٢٥٨، والكلام منه إلى آخر المسألة.

(٢) في (د) و(م): آلهتهم، والمثبت من (ظ) و(ي)، وهو الموافق للشفا.

(٣) في (د) و(ي) و(م): تركه، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للشفا.

(٤) هذه المسألة في الشفا ٢/ ٢٦٧ - ٢٦٨ و ٣٣٥ - ٣٣٧، وينظر الإبهاج للسبكي ٢/ ٢٧٥ وما بعدها.

لأنه من ولده وهو أبو الأنبياء. وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين موسى؛ لأنه أقدم الأديان. وذهبت المعتزلة إلى أنه لا بد أن يكون على دين، ولكن عين الدين غير معلومة عندنا. وقد أبطل هذه الأقوال كلها أئمتنا؛ إذ هي أقوال متعارضة وليس فيها دلالة قاطعة، وإن كان العقل يجوز ذلك كله. والذي يُقطع به أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن منسوباً إلى واحد من الأنبياء نسبة تقتضي إلى أن يكون واحداً من أمته ومخاطباً بكل شريعته؛ بل شريعته مستقلة بنفسها مفتوحة من عند الله الحاكم جلّ وعز، وأنه ﷺ كان مؤمناً بالله عز وجل، ولا سجد لصنم، ولا أشرك بالله، ولا زنى ولا شرب الخمر، ولا شهد السامر<sup>(١)</sup>، ولا حضر حلف المطر<sup>(٢)</sup>، ولا حلف المُطَيِّين<sup>(٣)</sup>؛ بل نزهه الله وصانه عن ذلك.

فإن قيل: فقد روى عثمان بن أبي شيبة حديثاً بسنده عن جابر أن النبي ﷺ قد كان يشهد مع المشركين مشاهدهم، فسمع ملكين خلفه أحدهما يقول لصاحبه: اذهب حتى تقوم خلفه، فقال الآخر: كيف أقوم خلفه وعهده باستلام الأصنام فلم يشهدهم بعد<sup>(٤)</sup>؟ فالجواب أن هذا حديثٌ أنكره الإمام أحمد بن حنبل جذاً وقال: هذا موضوع أو شبيهة بالموضوع<sup>(٥)</sup>. وقال الدارقطني: إن عثمان وهم في إسناده، والحديث بالجملة منكر غير متفق على إسناده فلا يلتفت إليه، والمعروف عن النبي ﷺ خلافه عند أهل العلم من قوله: «بُغِضت إلي الأصنام»<sup>(٦)</sup> وقوله في قصة بحيرا حين

(١) السامر: مجلس السَّمَار. القاموس (سمر).

(٢) كذا في النسخ، ولم نعرفه. والأحلاف المشهورة قبل البعثة هي حلف الأحلاف وحلف المُطَيِّين وحلف الفضول. ينظر السيرة النبوية ١/١٣٠ - ١٣٣.

(٣) لم يشهد النبي ﷺ حلف المطييين لأنه كان قبل مولده ﷺ. كما في صحيح ابن حبان بعد الحديث (٤٣٧٤)، وسنن البيهقي ٦/٣٦٧.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٨٧٧).

(٥) نقله المصنف عنه بواسطة القاضي في الشفا ٢/٢٦٧ وما بعده منه.

(٦) سلف في المسألة السابقة.

استحلف النبي ﷺ بالآلات والعزى إذ لقيته بالشام في سفريته مع عمه أبي طالب وهو صبي، ورأى فيه علامات النبوة فاختره بذلك؛ فقال له النبي ﷺ: «لا تسألني بهما، فوالله ما أبغضت شيئاً قطُّ بَعْضَهُمَا» فقال له بحيرا: فبالله إلا ما أخبرتني عما أسألك عنه، فقال: «سل عما بدا لك». وكذلك المعروف من سيرته عليه الصلاة والسلام وتوفيق الله إياه له أنه كان قبل نبوته يخالف المشركين في وقوفهم بمزدلفة في الحج، وكان يقف هو بعرفة، لأنه كان موقف إبراهيم عليه السلام.

فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [البقرة: ١٣٥] وقال: ﴿أَنْ أَتَّبِعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [النمل: ١٢٣] وقال: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ الآية [الشورى: ١٣]. وهذا يقتضي أن يكون مُتَعَبِّدًا بشرع. فالجواب أن ذلك فيما لا تختلف فيه الشرائع من التوحيد وإقامة الدين؛ على ما تقدّم بيانه في غير موضع وفي هذه السورة عند قوله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ والحمد لله.

الرابعة: إذا تقرّر هذا فاعلم أن العلماء اختلفوا في تأويل قوله تعالى: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾. فقال جماعة: معنى الإيمان في هذه الآية شرائع الإيمان ومعالمه؛ ذكره الثعلبي. وقيل: تفاصيل هذا الشرع؛ أي: كنت غافلاً عن هذه التفاصيل. ويجوز إطلاق لفظ الإيمان على تفاصيل الشرع؛ ذكره القشيري.

وقيل: ما كنت تدري قبل الوحي أن تقرأ القرآن، ولا كيف تدعو الخلق إلى الإيمان؛ ونحوه عن أبي العالية. وقال بكر القاضي<sup>(١)</sup>: ولا الإيمان الذي هو الفرائض والأحكام. قال: وكان قبل مؤمناً بتوحيده، ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدرها قبل؛ فزاد بالتكليف إيماناً. وهذه الأقوال الأربعة متقاربة. وقال ابن خزيمة: عنى بالإيمان الصلاة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]<sup>(٢)</sup> أي: صلاتكم إلى بيت المقدس؛ فيكون اللفظ عاماً والمراد الخصوص.

(١) لعله بكر بن العلاء القشيري. وفي الشفا ٢/٢٦٦ (والكلام منه): أبو بكر القاضي.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره ٤/١٣٢.

وقال الحسين بن الفضل: أي: ما كنت تدري ما الكتاب ولا أهل الإيمان. وهو من باب حذف المضاف؛ أي: من الذي يؤمن؟ أبو طالب أو العباس أو غيرهما. وقيل: ما كنت تدري شيئاً إذ كنت في المهد وقبل البلوغ. وحكى الماوردي نحوه عن علي بن عيسى قال: ما كنت تدري ما الكتاب لولا الرسالة، ولا الإيمان لولا البلوغ. وقيل: ما كنت تدري ما الكتاب لولا إنعامنا عليك، ولا الإيمان لولا هدايتنا لك، وهو مُحْتَمِل. وفي هذا الإيمان وجهان: أحدهما: أنه الإيمان بالله، وهذا يعرفه بعد بلوغه وقبل نبوته. والثاني: أنه دين الإسلام، وهذا لا يعرفه إلا بعد النبوة<sup>(١)</sup>.

قلت: الصحيح أنه ﷺ كان مؤمناً بالله عز وجل من حين نشأ إلى حين بلوغه؛ على ما تقدم. وقيل: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ أي: كنت من قوم أميين لا يعرفون الكتاب ولا الإيمان، حتى تكون قد أخذت ما جنتهم به عمن كان يعلم ذلك منهم؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَسْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذْ أَنْزَلْنَا بِالْمُطَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨] روي معناه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ﴾ قال ابن عباس والضحاك: يعني الإيمان. السدي: القرآن<sup>(٢)</sup>. وقيل: الوحي؛ أي: جعلنا هذا الوحي ﴿تَوْرًا تَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ﴾ أي: من نختاره للنبوة؛ كقوله تعالى: ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ١٠٥]. ووحد الكناية لأن الفعل في كثرة أسمائه بمنزلة الفعل في الاسم الواحد؛ ألا ترى أنك تقول: إقبالك وإدبارك يعجبني؛ فتوحد، وهما اثنان<sup>(٣)</sup>.

﴿وَإِنَّكَ لَهْدَى﴾ أي: تدعو وترشد ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ دين قويم لا اعوجاج فيه. وقال علي: إلى كتاب مستقيم<sup>(٤)</sup>.

(١) النكت والعيون ٢١٢/٥.

(٢) النكت والعيون ٢١٢/٥ - ٢١٣، وتفسير البغوي ١٣٢/٤.

(٣) تفسير الطبري ٥٤٣/٢٠.

(٤) النكت والعيون ٢١٣/٥.

وقرأ عاصم الجحدري وحوشب: «وَإِنَّكَ لَتَهْدِي» غير مسمى الفاعل<sup>(١)</sup>؛ أي: لتُدعى. الباقون: «لتهدي» مسمى الفاعل. وفي قراءة أبي: «وَإِنَّكَ لَتَدْعُو»<sup>(٢)</sup>.

قال النحاس<sup>(٣)</sup>: وهذا لا يُقرأ به؛ لأنه مخالف للسواد، وإنما يُحمل ما كان مثله على أنه من قائله على جهة التفسير؛ كما قال سفيان في قوله عز وجل<sup>(٤)</sup>: «وَإِنَّكَ لَتَهْدِي» أي: لتدعو. وروى مَعْمَرٌ عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ قال: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧].

﴿صِرَاطَ اللَّهِ﴾ بدل من الأوّل بدل المعرفة من النكرة. قال عليّ: هو القرآن. وقيل الإسلام. ورواه النّوّاس بن سَمْعَانَ عن النبيّ ﷺ<sup>(٥)</sup>.

﴿الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مُلْكًا وَعِبَادًا وَخَلْقًا. ﴿آلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ وعيدٌ بالبعث والجزاء. قال سهل بن أبي الجعد: احترق مصحف فلم يبق إلا قوله: ﴿آلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾<sup>(٦)</sup> وعرّق مصحف فأمحى كلّه إلا قوله: ﴿آلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾. والحمد لله وحد.

[تم الجزء الثامن عشر من تفسير القرطبي

ويليه الجزء التاسع عشر، ويبدأ بتفسير سورة الزخرف]

(١) القراءات الشاذة ص ١٣٤ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٩٥/٤ ، والمحرر الوجيز ٤٤/٥ ، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٣٤ لابن مسعود .

(٣) في معاني القرآن ٣٢٩/٦ .

(٤) قوله: سفيان في قوله عز وجل، ليس في (م)، و(ظ) و(ي)، وأثبتناه من (د) ومعاني القرآن.

(٥) النكت والعيون ٢١٣/٥ ، وحديث النّوّاس بن سَمْعَانَ ﷺ أخرجه أحمد (١٧٦٣٤) مطولاً، وسلف ٤٨١/١٠ .

(٦) المحرر الوجيز ٤٤/٥ .